



دور الدولة في إحياء العمل بمؤسسة الوقف الخيري في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي

إعداد

د. / محمد عثمان عبد الواحد السيد
مدرس الاقتصاد العام
كلية التجارة- جامعة الاسكندرية
Mohammed.elsyed@alexu.edu.eg

د. / عمرو فتحيحة حنفي محمود
مدرس الاقتصاد العام
كلية التجارة- جامعة الاسكندرية
Amr.sakr@alexu.edu.eg

المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والتجارية

كلية التجارة - جامعة دمياط

المجلد الأول- العدد الثاني - الجزء الأول - يوليو ٢٠٢٠

التوثيق المقترح وفقا لنظام APA:

السيد، محمد عثمان عبد الواحد؛ محمود، عمرو فتحيحة حنفي (٢٠٢٠). دور الدولة في إحياء العمل بمؤسسة الوقف الخيري في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي. المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والتجارية، كلية التجارة، جامعة دمياط، (٢) ج ١، ٩٧-٤٧.

رابط المجلة: <https://cfdj.journals.ekb.eg/>

دور الدولة في إحياء العمل بمؤسسة الوقف الخيري في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي

د. / عمرو فتحة خنفي محمود
مدرس الاقتصاد العام بكلية التجارة،
جامعة الاسكندرية
Amr.sakr@alexu.edu.eg

د. / محمد عثمان عبد الواحد السيد
مدرس الاقتصاد العام بكلية التجارة،
جامعة الاسكندرية
Mohammed.elsyed@alexu.edu.eg

ملخص الدراسة:

كان نشاط الوقف في التاريخ متطوراً وملحوظاً من حيث الإمكانيات والغايات فقد بلغت الأوقاف مقداراً كبيراً من مجموع الثروة الإنتاجية في جميع المجتمعات الإسلامية ووصلت أملاك الأوقاف الى عقارات رئيسية في قلب المدن، أجود الأراضي الزراعية، المساجد، المدارس، المستشفيات، ودور الأيتام. ولكن شهد نشاط الوقف ضموراً ملحوظاً خاصة في الأزمنة الحديثة، وبرزت حوله مشكلات عدة حدثت من أهميته وفاعليته. واليوم في ضوء ندرة الموارد وتعاضم الحاجات المجتمعية قد تتسم مؤسسات الوقف بالجاببية إلى حد كبير بالنسبة للحكومات التي تواجه قيوداً حالية في الإنفاق العام. وبالتالي قد تسهم تلك المؤسسات بتحقيق مكاسب الكفاءة في تمويل بعض مشروعات البنية الأساسية الاجتماعية أو توفير الخدمات القائمة على مشاريعها، وبالتالي تقليل التكاليف التي تتحملها الدولة لتوفير هذه المشروعات. ومن ثم تبحث هذه الورقة مشكلات مؤسسة الوقف الخيري في مصر في محاولة لصياغة آليات تعيد احياء تلك المؤسسة واستخدامها بفاعلية وكفاءة في تمويل قطاع التعليم العالي و البحث العلمي.

الكلمات الدالة:

التعليم العالي، الانفاق الحكومي، البحث العلمي، الوقف الخيري.

مقدمة:

أن التقدم في مجال تكنولوجيا المعلومات والإقبال المتزايد للأفراد والمشروعات في مجال الاتصالات وتوسع أنواع الخدمات المصرفية المقدمة إلكترونياً، كان وراء ظهور المعاملات والتجارة الإلكترونية عن بعد وظهور مشكلة الوفاء، والبحث عن سبل لتسوية تلك المعاملات، وبالتالي ظهرت وسائل دفع إلكترونية عديدة وسريعة التطور، مما ساعد على ظهور شكل جديد من النقود أطلق عليه الاقتصاديون مسمى النقود الإلكترونية.

١- الإطار النظري

١-١- مقدمة

خلصت أغلب الدراسات الحديثة التي أجريت مؤخراً إلى أن الانفاق العام على البنية الأساسية يسفر عنه آثار إيجابية على النمو، لذا يطلق على هذا النوع من الاستثمار "الاستثمار في النمو" ^(١). وفي ظل المشكلات المتعلقة بالتمويل والكفاءة التي تواجه غالبية حكومات الدول النامية الإسلامية بدأ مؤخراً الاتجاه نحو إيجاد سبل جديدة وليست بالضرورة مبتكرة لتمويل مشروعات الاستثمار في النمو والتي من زمرتها مشروعات التعليم العالي والبحث العلمي ومن ضمن هذه السبل التي بدأت بعض الحكومات في استنساخها من غيايات الماضي وإزالة عفارات الزمن من عليها هي مؤسسات الوقف الخيري. فالوقف أول مؤسسة مدنية في تاريخ الإنسانية، وقد ورثت الأمة الإسلامية هذا الأمر في تراكيبها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لتتميز به عن بقية الأمم التي فقدت هذا الإرث السماوي ^(٢).

(1) Serkan Arslanalp, Fabian Bornhorst, and Sanjeev Gupta, Investing in Growth, Finance & Development, IMF, Vol. 48, No. 1, March 2011.

(2) كان من أموال الوقف على سبيل المثال: بيوت خاصة بالفقراء يسكنها من لا يستطيع أن يشتري أو يستأجر بيتاً، سقايات الماء في الطرقات، شراء الأكفان للفقراء ودفنهم، مؤسسات رعاية اللقطاء واليتامى، مؤسسات لتزويج العزاب الغير قادرين، مؤسسات لإمداد المرضعات بالحليب والسكر،

وقد بدأ الوقف مسيرته التنموية في دعم مؤسسات التعليم في المجتمع الإسلامي عندما كان تلقى العلوم داخل المساجد ثم تطرقت أنشطته الداعمة للتعليم بعد ذلك إلى إنشاء المساكن الخاصة التي تأوي طلبة العلم (الخان)، ومع تقدم الأمة تطرق الوقف إلى إنشاء الجامعات والمعاهد العلمية وتعد المدرسة المستنصرية التي أنشأت عام ٦٣١ هـ أول شكل لمؤسسة جامعية إسلامية قائمة على مال الوقف والتكفل باحتياجات طلبة العلم الأساسية من مأكّل ومشرب وملبس ودفع مرتبات المعلمين، وكذلك دعم الأبحاث العلمية والباحثين فمن خلال الوقف توصل العلماء إلى فكرة إدخال السكر في الأدوية لتحليلته من مرارته ووصل الأمر إلى إنشاء غرف خاصة للباحثين والطلبة داخل المكتبات وتقديم الدعم المالي للباحثين وكذلك المنح الدراسية بأشكالها المعاصرة، كما تطرق الوقف إلى إنشاء المكتبات العامة وطباعة الكتب ونسخها ودفع رواتب العاملين بالمكاتب العامة^(١).

بيوت للنساء الغاضبات من أزواجهن، مؤسسات لعلاج الحيوانات وإطعامها ورعايتها (مثل أوقاف للحيوانات العاجزة التي مات أصحابها وليس هناك من يعتني بها، أوقاف لطير الماء التي انكسرت مناقيرها ولم تعد قادرة على إطعام نفسها)، حليب للأم التي لا تستطيع إرضاع صغارها.

(١) يذكر الرحالة ابن جبير في قوله لأبناء الغرب الإسلامي أن يذهبوا إلى بلاد الشرق الإسلامي وخصوصاً دمشق التي كان فيها وقت زيارته لها أربع مائة مدرسة موقوفة للحصول على المنح المتوفرة في الشرق إذ يقول: "والبلاد الشرقية كلها على هذا الرسم، لكن الاحتفال بهذه البلدة - يعني دمشق - أكثر والاتساع أوجد، فمن شاء الفلاح من نشأة مغربنا فيرحل إلى هذه البلاد ويتعرب في طلب العلم فيجد الأمور المعينات كثيرة فأولها فراغ البال من أمر المعيشة وهو أكبر الأعوان وأهمها". كما يذكر الجغرافي ياقوت الحموي بأن ما كتبه في كتابه معجم البلدان كان مما جمعه من فوائد من كتب الوقف التي استعارها من خزائن الكتب بمرور الشاهجان الوقفية إذ يقول: "وكانت سهلة التناول لا يفارق منزلي منها مانتا مجلد وأكثرها بغير رهن تكون قيمتها مانتى دينار فكانت أرتع فيها وأقتبس من فوائدها وأنساني حبها كل بلد وألهاني عن الأهل والولد وأكثر فوائد هذا الكتاب وغيره مما جمعته فهو في تلك الخزائن". انظر:

- د. سامي الصلاحات، دور الوقف في تفعيل التعليم العالي في الجامعات الإسلامية، قراءة في خطة مشروع مؤسسة الوقف للدراسات العليا، مجلة الجامعة، الأيسيسكو للدعم والثقافة، اتحاد الجامعات الإسلامية، المملكة المغربية، ٢٠٠٤ ص ٢-٥، ص ١٢-١٥.

- أحمد محمد عبد العظيم الجمل، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٧، ص ٢٣.

ومن ثم أسهمت أموال الوقف على نشر العلم بين أفراد ومؤسسات المجتمع الإسلامي بكل طوائفه وهو ما ساعد على تنمية الموارد البشرية للمجتمع الإسلامي. واليوم تزداد أهمية استخدام الوقف لتمويل الجامعات والمراكز البحثية نتيجة عدم كفاية الانفاق الحكومي والرسوم التعليمية لتغطية تكاليف التعليم الجامعي وكذلك تغطية نفقات البحث العلمي.

٢-١- مشكلة الدراسة

تدنت مستويات التعليم العالي والبحث العلمي في مصر في الآونة الأخيرة في الوقت الذي تضخم فيه الدين العام الداخلي والخارجي نتيجة عجز الميزانية العامة وميزان المدفوعات المتفاقمين، الأمر الذي يدعى نحو إيجاد سبل تمويل أخرى لحل مشكلة تردى التعليم الجامعي والبحث العلمي، ولما كان للوقف من دور رائد في تمويل التعليم سابقا في مصر، تتمثل مشكلة الدراسة في كيفية إعادة احياء العمل بنظام الوقف الخيري مرة أخرى في ظل ما يعانيه ذلك النظام من مشكلات لتمويل التعليم العالي والبحث العلمي بعيداً عن الانفاق الحكومي الغير كافي. ومن ثم تسعى الدراسة للإجابة على التساؤلات الآتية:

- هل يدعم الوقف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع؟
- هل يعاني قطاع التعليم العالي والبحث العلمي في مصر من قصور التمويل الحكومي وهل لتلك المشكلة ان وجدت انعكاسات أخرى؟
- هل هناك امكانية اقتصادية وشرعية لاستخدام نظام الوقف لتمويل قطاع التعليم العالي والبحث العلمي؟

- خالد بن سليمان بن علي الخويطر، الوقف كوسيلة لدعم التعليم: رؤية مستقبلية، ندوة: ماذا يريد المجتمع من التربويين؟ وماذا يريد التربويون من المجتمع؟، العدد (٢٨)، وزارة المعارف، الرياض، ٢٠١١/٠٣/١١

- هل يعاني نظام الوقف في مصر من انحسار الدور وضمور النشاط خاصة في مجال التعليم العالي والبحث العلمي؟
- هل يمكن من خلال السياسات الحكومية إعادة احياء العمل بنظام الوقف الخيري مرة أخرى لصالح خدمة قطاع التعليم العالي والبحث العلمي؟

٣-١. هدف الدراسة

يتمثل هدف الدراسة في تنفيذ أهم مشكلات مؤسسة الوقف الخيري في مصر واقتراح سياسات حكومية ملائمة لإحياء العمل بتلك المؤسسة مرة أخرى لتمويل مشروعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي لتسريع وتيرة التنمية الاقتصادية واستعادة الدور الريادي للمؤسسات الوقفية.

٤-١ منهجية الدراسة ومصادر البيانات

انطلاقاً من مشكلة وهدف الدراسة يتبع الباحثان المنهجين الاستقرائي والوصفي التحليلي لدراسة طبيعة المؤسسات الوقفية وتنفيذ أبرز مشكلاتها وكذلك مشكلات قطاع التعليم العالي والبحث العلمي لاختبار الفروض الآتية:

- يعاني قطاع التعليم العالي والبحث العلمي من قصور التمويل.
- يعاني نظام الوقف من ضمور وانحسار في نشاطه خاصة فيما يتعلق بدعم التعليم العالي والبحث العلمي.

وعلى أثر ذلك يستخدم المنهج الاستنباطي في صياغة سياسات تدخل حكومي ملائمة تعيد بناء المؤسسة الوقفية مرة أخرى على أثرها يمكن تمويل التعليم العالي والبحث العلمي. وتحصل المعلومات اللازمة لتحقيق ذلك من البيانات الكمية والكيفية الواردة في الوثائق والتقارير والمواقع الالكترونية الدولية كالبنك الدولي والمحلية كالجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء وكذلك البيانات الواردة في الدراسات والابحاث السابقة المرتبطة بموضوع الدراسة.

٥.١ خطة الدراسة

في حدود منهجية الدراسة، وعلى ضوء هدفها تتناول تلك الورقة ما تبقى على النحو التالي: ٢- الدراسات السابقة. ٣- أشكال الوقف. ٤- دور مؤسسة الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ٥- مشروعية استخدام الوقف لدعم التعليم العالي والبحث العلمي. ٦- مشكلات منظومة الوقف في مصر. وأخيرا النتائج والتوصيات (مقترحات بشأن دور الدولة في إحياء وتفعيل دور الوقف في دعم التعليم والبحث العلمي).

٢. الدراسات السابقة

هناك العديد من الدراسات التي اهتمت بتقييم دور الوقف الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في المجتمع^(١) وهناك أيضا من اهتم بتفنيذ تاريخ الوقف على مر العصور^(٢) ولكن قلة من الدراسات التي اهتمت بأليات تفعيل الدور الحيوي للوقف في

(١) انظر:

- علي صالح علي الفقير، عبد الله بن حسين النعمة، حسام الدين الصفي، آليات تمويل الوقف المؤقت ودورها في التنمية الاجتماعية، المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، المجلد (٣)، العدد (٢)، الجامعة الإسلامية الدولية، ماليزيا، ٢٠١٩، ص ٢١-٣٠.

- د. أحمد إبراهيم ملاوي، دور الوقف في التنمية المستدامة، المؤتمر الثالث للأوقاف، الوقف الإسلامي "اقتصاد، وإدارة، وبناء حضارة"، الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٩، ص ٣-٢١.

- د. محمد بو جلال، الحاجة إلى تحديث المؤسسة الوقفية بما يخدم أغراض التنمية الاقتصادية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، مارس ٢٠٠٣.

- د. المرسي السيد حجازي، دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي في البيئة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، مجلد (٤)، عدد (٢)، ٢٠٠٦، ص ٥٥-٩٤.

(٢) انظر:

- مي بنت ناصر بن عبد العزيز المقرن، دور المؤسسات التربوية في تأسيس ثقافة وقفية، سلسلة دراسات ساعي العلمية (١٥)، مركز البحوث والدراسات الوقفية، دار مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، الرياض، ٢٠٢٠، ص ١١٦-١.

=

الوقت الراهن وكيفية استخدامه لتقليل عجز الموازنة العامة للدولة، ومن ضمن هذه الدراسات من نادى بتفعيل دور الوقف الخيري لتمويل أنشطة التعليم والبحثي العالي نستعرض منها ما يلي:

٢-١- في دراسة بعنوان "الوقف كمصدر من مصادر التمويل مع التطبيق على قطاع التعليم العالي والبحث العلمي في مصر"^(١) هدفت الى إلقاء الضوء على أهمية الوقف كوسيلة تمويلية وقياس مدى فاعليته في تمويل التعليم العالي والبحث العلمي. مستخدمة المنهج الوصفي التحليلي لدراسة نظام الوقف والمنهج المقارن لدراسة تجارب المملكة العربية السعودية وتركيا والولايات المتحدة الأمريكية والمنهج الاستنباطي لاقتراح آليات تفعيل تستغل نظام الوقف لصالح تمويل التعليم العالي والبحث العلمي، وقد توصلت الدراسة الى ان هناك دور اقتصادي هام للوقف اذا ما استغل استغلال أمثل خاصة لتقليل عجز الموازنة العامة، يعد دور الوقف حالياً محدود جداً في مجال تمويل التعليم العالي والبحث العلمي للذان يعتمدان اعتماداً شديداً على التمويل الحكومي وقد أرجعت الدراسة السبب الرئيس في ذلك هو جمود التشريعات الخاصة بالوقف خاصة بعدما استباح

=

- د. دلالي الجيلالي، دور الوقف في النهضة العلمية والثقافية - قراءة في التجريبتين الإسلامية والغربية، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية القانونية العدد ١٧، ٢٠١٧، ص ١٣٩-١٥١.

- د. منذر قحف، الدور الاقتصادي لنظام الوقف الإسلامي في تنمية المجتمع المدني مع نظرة خاصة للدول العربية شرق المتوسط، ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت، ٨-١٢/١٠/٢٠٠١، ص ٣٧-١.

- سعيدة دغمان، الوقف العلمي في الدول الغربية ودوره في تفعيل البحث العلمي (جامعة هارفارد نموذجاً)، ملتقى الوقف العلمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، معهد العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، مارس ٢٠١٧، ص ٣٧٣-٣٨٢.

(١) مي على محمود حسن، الوقف كمصدر من مصادر التمويل بالتطبيق على قطاع التعليم العالي والبحث العلمي في مصر، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠١٤، ص ١-١٦١.

القانون تغير شرط الواقف دون الرجوع اليه بما يخالف الشريعة الاسلامية ومقاصدها. وقد اقترحت الدراسة مجموعة من التوصيات التي من شأنها تعديل تشريعات الوقف ليسمح للجهات المتلقية بنظارة أوقافها بنفسها وكذلك استثمار اموال الوقف من خلال صناديق وقفية ومؤسسات خيرية وضرورة تقديم الاعفاءات الضريبية لمشروعات وأصول وأموال الوقف مع ضرورة التسويق والترويج لفكرة الوقف في الأوساط المجتمعية واعادة تأهيل وتدريب العاملين في وزارة الاوقاف والهيئة العامة للأوقاف لرفع مستوى كفاءتهم.

٢-٢- في دراسة بعنوان "تفعيل دور الوقف الإسلامي في تنمية الموارد البشرية في الدول العربية"^(١) هدفت الى دراسة تفعيل دور الوقف الإسلامي في تنمية الموارد البشرية في الدول العربية. وخلصت الدراسة الى ان هناك علاقة طردية بين نمو الوقف ونمو المجتمع فالوقف يمكن ان يسهم في تحقيق التنمية البشرية إذا ما وجه لمجالات التعليم والصحة ولكن هناك العديد من العوامل التي ادت الى انحسار دور الوقف في المجتمعات العربية تمثلت أهمها في دور الاستعمار في محاربة الوقف، تفشى الفساد وقلة الخبرة في نظارة الأوقاف، استيلاء الدولة على أموال وأصول الوقف وضمها لمواردها العامة، الغاء الوقف الأهلي، عدم الاهتمام بصيانة الاصول الموقوفة، والتعدي ونهب أموال الوقف. وقد اقترحت الدراسة مجموعة من التوصيات التي من شأنها نشر ثقافة الوقف في الاوساط المجتمعية، حصر المجالات التي تحتاج لتمويل عن طريق الوقف وإعلانها للمجتمع، دعم الجهات التي تقدم خدمات الوقف من الدولة مع اعطائها الاستقلال الكامل عن الدولة.

(١) Hussein Elasrag, Activating the role of the Islamic Waqf in human resources development in the Arab States, Munich Personal RePEc Archive (MPRA), 28 September 2016, PP1-15.

٢-٣- في دراسة بعنوان " دور الوقف الخيري في تمويل التعليم العالي في مصر" (١) هدفت الى دراسة مشكلات التعليم العالي وبحث سبل حلها من خلال الوقف الخيري. وتوصلت الدراسة الى وجود قصور في تمويل التعليم العالي وان الوقف هو أحد الآليات الملائمة لسد ذلك القصور حيث يمكن استخدام الوقف في انشاء الكليات والمعاهد بالمناطق التي لا يتوافر بها مثل تلك المؤسسات، الانفاق على الطلبة المتفوقين وغير القادرين، تمويل تدريس مقررات دراسية محددة، توفير المراجع العلمية الحديثة، تجهيز معامل الكليات والمعاهد، توفير المسكن للطلاب المغتربين وكذلك وسائل الاعاشة والتغذية الملائمة وغيرها من المجالات. وقد اقترحت الدراسة مجموعة من التوصيات التي من شأنها تمويل قصور الانفاق الحكومي على التعليم العالي من خلال: انشاء جامعة وقفية على غرار الجامعة الاسلامية الدولية بماليزيا وجامعة اليرموك بالأردن، انشاء صندوق وقفي للتعليم العالي يمول من خلال الصكوك الشعبية من كافة طوائف المجتمع كل على حسب مقدرته مع منح هذا الصندوق الاستقلالية في الادارة واستثمار موارده بعيدا عن الدولة.

ويلاحظ من الدراسات السابق استعراضها رغم تعرضهم لقضية الوقف الخيري واتفقهم على قصور جهود تمويل التعليم والبحث العلمي من قبل الدولة المصرية وانه لا بد ان يكون هناك دور من قبل مؤسسة الوقف الخيري في المجتمع لتقليل العبء الملقى على ميزانية الدولة واقتراحهم لآليات تفعيل العمل بنظام الوقف الخيري لتمويل التعليم العالي والبحث العلمي (٢) إلا أنهم لم يتطرقوا إلى الدور المنوط من الدولة لإعادة تأهيل

(١) د. فياض عبد المنعم حسنين، دور الوقف الخيري في تمويل التعليم العالي في مصر، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، جامعة الأزهر، العدد ١١، يناير، ٢٠١٤، ص ٢٢٠-٢٥٣

(٢) لاحظ اتفاق نتائج تلك الدراسات مع دراسات أخرى مثل:

- د. حسن عبد الغني أبو غدة، دور الوقف في تعزيز التقدم المعرفي، المؤتمر الثالث للأوقاف، مرجع سبق ذكره، ص ١٧٨-٢٠٠

- د. علي صالح جوهر، د. محمد حسن جمعة، تمويل التعليم والوقف في المجتمعات الإسلامية (رؤية اقتصادية تربية)، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، ٢٠١١، ص ١-١٩٢.

العمل بفكر المؤسسات الوقفية مرة أخرى وهو ما تصبو اليه الدراسة الحالية، حيث اقتصرت تلك الدراسات على اقتراح اليات عمل الوقف لتمويل التعليم دون تحديد المهام المطلوبة من الدولة على وجه التحديد حتى يتسنى لنظام الوقف العمل على دوره الداعم لتنمية التعليم والبحث العلمي باستثناء ما يتعلق ببعض الجوانب التشريعية كما اقترحت الدراسة الأولى.

٣- أشكال الوقف

يعنى الوقف في الاصطلاح الفقهي "حبس العين وتسييل ثمرتها" أي قطع التصرف في ربة العين التي يدوم الانتفاع بها ولا يجوز التصرف بها ولكن في نفس الوقت يحق التصرف بمنافعها وثمراتها^(١). وقد ميزت الشريعة الإسلامية بين أشكال الوقف باعتبار الغرض كالاتي^(٢):

أ- **الوقف الديني البحت:** وهو تخصيص الأموال لأغراض العبادة بمعناها الضيق (أماكن العبادة والصلاة).

ب- **الوقف الذري (الأهلي) (Family Or Posterity Trust):** وهو ما كان على الأولاد، وأولاد الأولاد، والأقرباء، ثم على المساكين. ويقترّب من الذرية في المعنى: الأولاد والنسل، والعقب، والأحفاد والأسباط وهو ابتكار اسمي ابتكره عمر بن الخطاب رضى الله عنه في خيبر (٣) فقام كثير من الصحابة بوضع

(١) د. مهدية أمنوح، الوقف الإسلامي الحديث بين تحديات الواقع وضرورة الإصلاح، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة عبد الملك السعدي، تطوان، المغرب، ص٤.

(٢) أحمد محمد عبد العظيم الجمل، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص٢٣-٢٥.

(٣) عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: أصاب عمر بخيبر أرضاً، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أصبت أرضاً لم أصب مالا قط أنفس منه، فكيف تأمرني؟ قال: "إن شئت حبست أصلها وتصدق بها". فتصدق عمر أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث في الفقراء والقريب والرقاب وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمول فيه (رواه البخاري في الشروط رقم (٢٥٨٦)، ومسلم في الوصية رقم (١٦٣٣)، والترمذي في الأحكام رقم (١٣٧٥).

أوقفهم من أملاكهم وكتب بعضهم أنها لذريتهم أولاً ثم لوجوه الخير. وهذه الصورة ظهرت مؤخراً في الولايات المتحدة الأمريكية.

ج- الوقف الخيري (Philanthropic): وهو الوقف على المصالح الخيرية أو على جهات البر كالفقراء واليتامى وغيرهم، ويكون ريع الأموال أو المنافع الموقوفة على أوجه البر والخير دون تحديد أشخاص أو جهات الموقوف عليهم وقد يكون مطلقاً مؤبداً أو مؤقتاً. وقد عرفت بعض أنواعه قبل الإسلام ولكن المسلمين هم الذين توسعوا في حجم هذا الوقف بما يفوق ما تطبقه الدول الغربية الآن.

د- الوقف المشترك: وهو ما اشترك في استحقاق عائده الذرية وجهات البر العامة.


وأموال الوقف بصفة عامة منها ما ينتج خدمات استهلاكية مباشرة للغرض الذي حدده الواقف ولا تعود بعائد مادي سواء كانت دينية أو خيرية عامة أو أهلية خاصة (الوقف المباشر). ومنها ما ينتج خدمات استثمارية (إنتاج سلع وخدمات مباحة شرعاً تباع في السوق) تنفق عوائدها على أغراض حددها الواقف سواء كانت دينية أو خيرية عامة أو أهلية خاصة (الوقف الاستثماري)، كما تأخذ الصيغ الوقفية أشكالاً عدة منها: وقف العقار كالأراضي والمباني، وقف النقود في محافظ استثمارية، وقف الأسهم في الشركات المساهمة (مع عدم تداول الأسهم من أجل المضاربة على أسعارها إلا وفق ضوابط محددة). إنشاء مشروعات استثمارية قائمة على الصكوك الوقفية، الوقف من خلال المشاركة المتناقصة^(١).

(١) انظر:

- د. منذر قحف، الوقف الإسلامي، تطوره، إدارته، تنميته، دار الفكر، ٢٠٠٠، ص ١٣٤
- د. المرسي السيد حجازي، الأوقاف والتعليم الجامعي والبحث العلمي، تجارب ودروس مستفادة، حلقة عمل حول دور الأوقاف في دعم وتمويل التعليم العالي والبحث العلمي في البلدان الإسلامية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، ٢٨-٢٩/٩/٢٠١١، ص ٦.

٤ - دور مؤسسة الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية:

يتضح من الشكل التالي الدور الذي يلعبه الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيمكن للوقف ان يكون الضلع الثالث لاكتمال مثلث التنمية بجانب دور الحكومة ودور القطاع الخاص إلا أنه يحتاج للدعم من أفراد المجتمع ومن الحكومة ومن القطاع الخاص، فتمكن وجود المؤسسات الوقفية في المجتمع من (١):



المصدر: من اعداد الباحث

شكل رقم (١) دور الوقف في تحقيق التنمية

- أ- ترشيد الإنفاق العام بما يمكن من توجيه موارد الميزانية العامة للدولة وفق أولوياتها لمجالات أخرى هامة.
- ب- تخفيف الأعباء المالية للدولة.
- ج- توفير حداً أدنى من الاستقرار المالي لعدد من مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويحميها من تقلبات التمويل الحكومي الذي قد يتعرض لأزمات ناتجة عن نقص الإيرادات العامة بسبب الأزمات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، ومن تقلبات التبرعات الخاصة التطوعية في أوقات الكساد الاقتصادي.

(١) د. منذر قحف، الوقف الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص ١٣٠

وبما أن مستويات التعليم والبحث العلمي في الدول الإسلامية أصبحت متردية وأصبحت تلك المجالات غاية في السوء نتيجة لإغفال دورها وأهميتها كما برزت ظاهرة هجرة العقول على الأفق لتدلو في صالح تردى مستويات التعليم والبحث العلمي، فعلى سبيل المثال في حين تزيد نسبة الإنفاق العام على أنشطة البحث والتطوير (R&D) عن ١-٣% في المتوسط من الناتج المحلي الإجمالي في الدول المتقدمة تقل في المتوسط عن نصف هذه النسبة في معظم الدول الإسلامية تقريباً ولا تكاد تذكر في بعضها^(١)، فكما يتضح من الجدول التالي تحتل كوريا الجنوبية أعلى نسبة للإنفاق على البحث والتطوير يليها على الترتيب الكيان الصهيوني، فنلندا، السويد، اليابان، الدنمارك، ألمانيا، النمسا، سلوفينيا، الولايات المتحدة الأمريكية^(٢)، فرنسا، هولندا، بلجيكا، سنغافورة، وعلى صعيد الدول الإسلامية تحتل ماليزيا أعلى نسبة للإنفاق على البحث والتطوير يليها على الترتيب تركيا، مصر، باكستان، وهناك دولاً غنية مثل قطر، عمان، الكويت تتخفف نسبة إنفاقهم على أنشطة البحث والتطوير بل ان هناك بعض الدول الفقيرة مقارنة بهم يرتفع حجم انفاقهم على البحث والتطوير مثل وروسيا البيضاء، اوغندا، تنزانيا. أيضاً يتكرر الوضع ذاته فيما يتعلق بالإنفاق على التعليم ففي حين تبلغ نسبة الانفاق على التعليم كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي في الدول المتقدمة من ٤-٨% من الناتج المحلي الإجمالي في المتوسط تبلغ في الدول الإسلامية من ٢-٤% في المتوسط^(٣). فكما يتضح من الجدول التالي تحتل النرويج أعلى نسبة للإنفاق على التعليم يليها على الترتيب الدنمارك، السويد، ايسلندا، كوستاريكا، بوليفيا، فنلندا، فنزويلا، بلجيكا، موزامبيق، نيوزيلندا، قبرص، البرازيل، زيمبابوي، هندوراس، الكيان الصهيوني، التشيك. وعلى صعيد الدول الإسلامية تحتل عمان أعلى نسبة للإنفاق على التعليم يليها على الترتيب تونس، ماليزيا، مصر، الأردن، باكستان، تركيا، وهناك دولاً غنية مثل البحرين تتخفف نسبة إنفاقهم على التعليم بل ان هناك بعض الدول الفقيرة مقارنة بهم يرتفع حجم انفاقهم على التعليم مثل جاميكا، شيلي.

- (١) د. عبد الرحمن يسرى، الأوقاف الإسلامية في مجال البحث العلمي: أهميتها للتنمية والقضايا المتعلقة بتمويلها وكفاءة نشاطها، حلقة عمل حول دور الأوقاف في دعم وتمويل التعليم العالي والبحث العلمي في البلدان الإسلامية، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، ٢٨-٢٩/٩/٢٠١١، ص ٢.
- (٢) ولكن تعد الولايات المتحدة الأمريكية أكبر دولة تنفق على أنشطة البحث والتطوير نظراً لارتفاع ناتجها القومي عن نظائره في باقي الدول.
- (٣) المرجع السابق ذكره مباشرة، ص ٢.

جدول رقم (١)

نسبة الإنفاق العام على البحث والتطوير والتعليم من الناتج المحلي الإجمالي
في عام ٢٠١٤ لدول مختارة

الدولة	نسبة الإنفاق العام على البحث والتطوير من الناتج المحلي الإجمالي	الدولة	نسبة الإنفاق العام على التعليم من الناتج المحلي الإجمالي
كوريا الجنوبية	٤,٠٤%	النرويج	٨%
الكيان الصهيوني	٣,٩٣%	الدنمارك	٧,٦%
فنلندا	٣,٥٥%	السويد	٧,٧%
السويد	٣,٤١%	إيسلندا	٧,٥%
اليابان	٣,٣٩%	كوستاريكا	٧,٤%
الدنمارك	٢,٩٨%	بوليفيا	٧,٣%
ألمانيا	٢,٩٢%	فنلندا	٦,٩%
النمسا	٢,٨٤%	فنزويلا	٦,٩%
سلوفينيا	٢,٨٠%	بلجيكا	٦,٥%
الولايات المتحدة الأمريكية	٢,٧٩%	موزامبيق	٦,٥%
فرنسا	٢,٢٦%	نيوزيلندا	٦,٤%
هولندا	٢,٢٦%	قبرص	٦,٤%
بلجيكا	٢,٢٤%	البرازيل	٦,٢%
سنغافورا	٢,١٠%	زيمبابوي	٦,١%
ماليزيا	١,٠٧%	هندوراس	٦%
تركيا	٠,٨٦%	الكيان الصهيوني	٥,٨%
مصر	٠,٤٣%	التشيك	٥,٦%
باكستان	٠,٣٣%	عمان	٦,٨%
قطر	٠,١٦%	تونس	٦,٦%
عمان	٠,١٣%	ماليزيا	٤,٧%
الكويت	٠,٠٩%	مصر	٣,٨%
روسيا البيضاء	٠,٧٠%	الأردن	٣,٦%
أوغندا	٠,٥٦%	باكستان	٢,٩%
تنزانيا	٠,٥٢%	تركيا	٢,٨%
		البحرين	٢,٣%
		جاميكا	٥,٤%
		شيلي	٥,٤%

المصدر:

-<http://data.albankaldawli.org/indicator/GB.XPD.RSDV.GD.ZS.01/10/2014>
-<http://data.albankaldawli.org/indicator/SE.XPD.TOTL.GD.ZS.01/10/2014>

أما الوضع في مصر فالواقع العملي يشير الى:

أ- ارتفاع عدد الطلاب لكل عضو هيئة تدريس في الجامعات المصرية مما صعب من حدوث التفاعل العالي والإنساني بين الملقى والمتلقي علاوة على أن تضخم الهياكل الوظيفية لأعضاء هيئة التدريس وتركزهم داخل الجامعات التي حصلوا منها على الدرجة الجامعية الأولى وصعوبة اتصالهم بالمدارس العلمية والفكرية المختلفة بالدول المتقدمة من خلال البعثات التعليمية والمعاشية الدراسية بالخارج قلل من الخبرات التي كان من الممكن أن يحصل عليها الطالب أثناء فترة دراسته بالجامعة^(١)

ب- عدم ملائمة المناهج الدراسية الجامعية لمتطلبات تحقيق التنمية، فضلاً عن ندرة توافر بعض الاقسام الجامعية الهامة، فعلى الرغم من توافر ١٨ كلية هندسة و ٤ كليات تعليم صناعي و ١٣ معهد فني صناعي و ١٤ كلية صيدلة و ١٧ كلية علوم و ١٨ كلية زراعة، و ٦ كليات فنون جميلة وتطبيقية موزعين على ٣٣ جامعة حكومية وخاصة و ٤٥ معهد متوسط و ١١٠ معهد عالي خاص^(٢)، إلا انه على سبيل المثال تفتقر كليات ومعاهد الهندسة الى وجود بعض الاقسام الصناعية المتخصصة مثل هندسة السيارات باستثناء كليتي الهندسة بجامعة عين شمس والمنيا وكلية التعليم الصناعي بجامعة حلوان والمعهد الفني الصناعي بينها والزقازيق والمحلة الكبرى وبورسعيد، فضلاً عن عدم ملائمة أغلب مناهج كليات الهندسة والمدارس الصناعية بصفة عامة لأن تلمي المواصلات الفنية اللازمة لتطوير الصناعة وزيادة درجة تعميق التصنيع المحلي^(٣)

(١) د. محمود عباس عابدين، قضايا تخطيط التعليم واقتصادياته بين العالمية والمحلية، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٣، ص٢٧٧، ص٢٨٦ - ٢٨٧، ص٢٩٣.

(٢) وزارة التعليم العالي، دليل كليات ومعاهد التعليم العالي في جمهورية مصر العربية، مكتب وزير التعليم العالي، عام ٢٠٠٨/٠٧.

(٣) ممدوح الشراوي، مصر وتحديات المستقبل، دائرة حوار حول تعميق التصنيع المحلي وتحدياته، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، معهد التخطيط القومي، إبريل ٢٠٠٨، ص٢٢٧.

- ج- تعاني كثير من المعامل والمختبرات التعليمية من نقص في الأجهزة الحديثة والمواد الخام والورش^(١).
- د- تضائل النسب المئوية لطلاب التعليم العالي والفني المتخصصين في دراسة العلوم الرياضية والهندسية وعلوم الطبيعة مقارنة بنظائرهم المتخصصين في دراسة العلوم الأدبية^(٢) وهو ما يتنافى مع طبيعة نهج الدول الصناعية أو حتى الرغبة في تحقيق النهضة الصناعية.
- هـ - ضآلة مخصصات الانفاق على البحث والتطوير حيث لا يتعدى حجم المنفق على البحث والتطوير كنسبة من إجمالي الناتج المحلي عن ٤,٤٣%^(٣)، وكما يتضح من الجدول التالي:

(١) د. محمود عباس عابدين، قضايا تخطيط التعليم واقتصادياته بين العالمية والمحلية، مرجع سبق ذكره، ص ٢٧٧، ص ٢٨٦ - ٢٨٧، ص ٢٩٣.

(٢) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، الكتاب الإحصائي السنوي، أعداد متفرقة

(٣) وفيما يتعلق بالإنفاق الحكومي على أنشطة البحث والتطوير فإنها لا تزيد عن ٠,٠٥% من إجمالي حجم الانفاق. أنظر: وزارة المالية، موازنة الدولة، اعوام ٢٠٠٧/٠٦، ٢٠٠٨/٠٧، ٢٠٠٩/٠٨، ٢٠١٠/٠٩، ٢٠١١/١٠، ٢٠١٢/١١، ٢٠١٣/١٢، ٢٠١٤/١٣، ٢٠١٥/١٤.

جدول رقم (٢)

مؤشرات البحث والتطوير في مصر وبعض الدول في عام ٢٠١٤

البلد	نسبة الاتفاق على البحث والتطوير من الناتج المحلي الإجمالي (%)	عدد الباحثون العاملون في مجال البحث والتطوير لكل مليون شخص	عدد الفنيين العاملين في مجال البحث والتطوير لكل مليون شخص
مصر	٠,٤٣	٥٢٤	٢٧٧
أسبانيا	١,٣٠	٢٨٠٠	١٢٥٩
أستونيا	٢,٣٧	٣٤٨٥	٦٧٩
البرتغال	١,٥٢	٤٧٢٤	٣٣٩
التشيك	١,٦٤	٢٨٩١	١٦١٢
الصين	١,٨٤	٩٦٣	-
اليونان	٠,٦٧	٢٢١٩	٥٧٠
الارجنتين	٠,٦٥	١٢٣٦	-
المجر	١,٢٢	٢٣٠٣	٦٥١
نيوزيلاندا	١,٢٧	٣٦٩٣	١٠٢٠
اوكرانيا	٠,٧٤	١٢٥٣	-
ايرلندا	١,٦٦	٣٣٥٥	٨٠٤
ايسلندا	٢,٦٠	٧٠١٢	١٨٧٦
بلجيكا	٢,٢١	٣٨٧٨	١٣٧٩
تركيا	٠,٨٦	٩٨٧	-
كوريا الجنوبية	٤,٠٤	٥٩٢٨	١٠٦٥
سلوفينيا	٢,٤٧	٤٢٥٥	٢٤٤٧
سنغافورا	٢,٢٣	٦٤٩٤	٤٦٥
فنلندا	٣,٨٠	٧٤٢٣	-
قبرص	٠,٥٠	٨٢٠	-
ليتوانيا	٠,٩٢	١٩٠٤	٤٦٨
ماليزيا	١,٠٧	١٦٤٣	-
مالطة	٠,٧٢	١٧٨٠	٩٦٦

المصدر:

<http://data.albankaldawli.org/indicator/sp.pop.SCIE.RD.p6.1/10/20014>

<http://data.albankaldawli.org/indicator/GB.XPD.RSDV.GD.Zs.1/10/2014>

<http://data.albankaldawli.org/indicator/SP.POP.TECH.RD.p6.1/10/2014>

نجد انه لا يتعدى عدد الباحثون العاملون في مجال البحث والتطوير في مصر لكل مليون شخص عن ٥٢٤ فرد، ولا يتعدى عدد الفنيون العاملون في مجال البحث والتطوير في مصر لكل مليون شخص عن ٢٧٧ فرد، وهذه كلها نسب ومؤشرات ضئيلة جدا مقارنة بدول أخرى مثل اليونان، المجر، استونيا، قبرص، سلوفينيا، ليتوانيا، مالطة، التشيك، فنلندا، ايرلندا، البرتغال، أسبانيا، تركيا، ايسلندا، كوريا الجنوبية، الصين، ماليزيا، سنغافورة، الأرجنتين، نيوزيلاندا.

ج- تساؤل نسبة الانفاق على التعليم كنسبة من إجمالي الانفاق الحكومي في مصر التي لم تزد عن ١٤% خلال الخمسة عشر سنة الأخيرة مقارنة ببعض الدول الاخرى النامية وذلك كما يتضح من الجدول التالي:

جدول رقم (٣)

المنفق على التعليم في مصر ودول مختارة كنسبة من الانفاق الحكومي عام ٢٠١٤

الدولة	نسبة الانفاق على التعليم كنسبة من الانفاق الحكومي
مصر	١٤%
أثيوبيا	٢٤,٤%
النيجر	٢١,٧%
تايلاند	٣١,٥%
تونس	٢٠,١%
الكونغو	٢٩%
كينيا	٢٣,٧%
غانا	٣٣,١%
جنوب افريقيا	٢٠,٦%
كوريا الجنوبية	٢٠,٦%
سنغافورة	٢١,٥%
ماليزيا	٢٠,٩%

المصدر: - الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، الكتاب الإحصائي السنوي، ٢٠١٣/٩.

<http://data.albanaldawli.org/indicator/SE.XPD.TOTL.GB.ZS.1/10/2014>

<http://data.albanaldawli.org/indicator/SE.XPD.TOTL.GD.ZS.1/10/2014>

و- وجود فجوة بين النشاط الإنتاجي والمؤسسات البحثية وعدم الربط بين جهات الانتاج ومؤسسات البحث العلمي حيث تحاط الجامعات المصرية بحالة من الانعزال بينها وبين قطاعات الإنتاج السلعي والخدمي في المجتمع ولا توجد تنظيمات مرنة تجمع بين الجانب الأكاديمي والسوق ومن ثم تظل الأفكار الأكاديمية حبيسة داخل النطاق الأكاديمي في شكل رسائل ماجستير ودكتوراة ودوريات ومؤتمرات بعيدة نوعاً ما عن الواقع العملي^(١).

ز- تذليل مصر قوائم مؤشرات انتاج المعرفة الصادرة من المنظمات الدولية من النشر العالمي إلى الانتاج الإبداعي ومن تأليف الكتب وترجمتها إلى تسجيل براءات الاختراع واقتناء وإصدار تراخيص استخدام المعرفة في أعمال التطوير والإنتاج. فعلى سبيل المثال:

- حصلت مصر على الترتيب رقم ١٤٥ من أصل ١٤٨ دولة^(٢) من حيث جودة نظام التعليم ككل والترتيب نفسه من حيث جودة تعليم الرياضيات والعلوم والترتيب نفسه من حيث جودة العلوم الإدارية على المستوى الجامعي.
- تدنى تصنيف الجامعات المصرية الحكومية والخاصة بشكل عام في أية تصنيفات دولية فتقرير مؤسسة Qual Quarbisy Mands Limited المعروف باسم QS World university Ranking على سبيل المثال حصلت الجامعة الأمريكية بمصر على ترتيب رقم ٣٦٠ بينما حصلت جامعة القاهرة على ترتيب يتراوح من ٥٥١ - ٦٠٠ ثم جامعات عين شمس والاسكندرية والأزهر حصلت على ترتيب رقم ٧٠١ على مستوى جامعات العالم^(٣).

(١) د. محمود عباس عابدين، قضايا تخطيط التعليم واقتصادياته بين العالمية والمحلية، مرجع سبق ذكره، ص٢٧٧، ص٢٨٦ - ٢٨٧، ص٢٩٣.

(٢) وذلك وفقاً لمؤشر التنافسية الدولية لعام ٢٠١٤، انظر:

Klaus Schwab، the global Competitiveness Report 2013-2014 ، World Economic Forum، Insight Report، 2014

(٣) <http://www.topuniversities.com/university-ranking/world-university->

=

- حصلت مصر على الترتيب رقم ١٢٧ من أصل ١٤٨ دولة^(١) من حيث كفاءة المؤسسات البحثية^(٢).
- بلغت عدد المقالات العلمية والتقنية المنشورة في مجالات: الفيزياء، الأحياء، الكيمياء، الرياضيات، الطب الإكلينيكي، البحوث الطبية البيولوجية، الهندسة والتكنولوجيا وعلوم الأرض والفضاء بلغت في عام ٢٠١١ عدد ٢٥١٥ مقالة^(٣) في حين بلغت في العام ذاته باليونان ٤٥٣٤ وجنوب افريقيا ٣١٢٥ والكيان الصهيوني ٦٠٩٦ وتركيا ٨٣٢٨ وإيران ٨١٧٦ والهند ٢٢٤٨١ وكوريا الجنوبية ٢٥٥٩٣ والصين ٨٩٨٩٤.
- وفقاً لمؤشر "Index Copernicus" لتقييم المجلات العلمية على أساس ٥٨٠ نقطة للجودة العلمية و ٢٠٠ نقطة لجودة تحرير المجلة و ١٣٥ نقطة للإتاحة الدولية و ٥٠ نقطة للانتظام والثبات و ٣٥ نقطة للجودة الفنية الصادر في عام ٢٠١١، تقدمت مصر لتقييم ٣٢ مجلة علمية استوفت ٢٦ مجلة منهم شروط التقييم واستحوذت أعلى مجلة منهم على تقييم ٩ نقاط من أصل ١٠٠٠ نقطة^(٤).

=
=ranking/2014#sorting=rank+region=+country=+faculty=+stars=false+
search،1/10/2014

(١) وذلك وفقاً لمؤشر التنافسية الدولية لعام ٢٠١٤، انظر:

-Klaus schwab، the global Competitiveness Report 2013-2014، Op Cit.

(٢) وذلك وفقاً لمؤشر التنافسية الدولية لعام ٢٠١٤، انظر:

-Klaus schwab، the global Competitiveness Report 2013-2014، Op Cit.

(٣) <http://data.albankaldawli.org/indicator/ip.JRN.ARTC.Sc.1/10/2014>

(4) Index Copernicus international 2010، Journal Master List، Warso، Poland، 2011.

■ وفقاً لمؤشر الابتكار العالمي "Global innovation index" لقياس الابتكار الصادر عام ٢٠١٤ حصلت مصر على ٣٠,٣ نقطة من أصل ١٠٠ نقطة وبترتيب رقم ٩٩ من أصل ١٤٣ دولة^(١) وقد تفوقت دول مثل الكيان الصهيوني، الصين، الإمارات، السعودية، قطر، جنوب أفريقيا، البحرين، الكويت، عمان، لبنان، كازخستان، غينيا، كينيا، اندونيسيا، برونابي دار السلام، أوغندا، بتسوانا، البانيا، غانا، السنغال، اليونان، تركيا، الاردن، تونس، المغرب على مصر في هذا المؤشر ويلاحظ تأخر ترتيب مصر في أغلب المؤشرات الفرعية لمؤشر الابتكار العالمي سواء من حيث مدخلات ومخرجات الابتكار فحصلت مصر على ترتيب رقم ٦٤ في مؤشر عدد الابحاث العلمية المنشورة وترتب رقم ٨٠ في مؤشر طبع ونشر الكتب و ترتيب رقم ٥٨ في مؤشر صادرات السلع الابداعية كنسبة من إجمالي التجارة وترتيب رقم ٩٦ في مؤشر كتابة المقالات على شبكة Wikipedia^(٢).

وللوهلة الأولى يبدو أن مشكلات التعليم والبحث العلمي في مصر هي مشكلات في أغلبها تمويلية لكن الواقع ان منظومة التعليم والبحث العلمي تعاني من قصور في الكفاءة والجودة والتنظيم والمنهج بالإضافة الى ظاهرة هجرة العقول البشرية وتقشى الثقافات المجتمعية التي تهدم من قيمة العملية التعليمية وذويها لحساب العشوائية بخلاف

(١) مؤشر الابتكار العالمي هو متوسط لمؤشرين فرعيين هما: أ- المدخلات الفرعية لمؤشر الابتكار ويشمل المؤسسات (البيئة السياسية والبيئة التنظيمية وبيئة الأعمال)، ورأس المال البشرى (التعليم، البحث والتطوير)، البنية التحتية (تقنيات المعلومات والبحوث العلمية، والاتصالات والطاقة والبنية التحتية العامة)، التطور في الأسواق (الائتمان والاستثمار والتجارة والمنافسة)، التطور في الأعمال (أعمال المعرفة، روابط الابتكار و استيعاب المعرفة)، ب- المخرجات الفرعية لمؤشر الابتكار ويشمل الإنتاج العلمي (ابداع المعرفة، تأثير المعرفة، نشر المعرفة)، الإنتاج الإبداعي (الخدمات الإبداعية، الأفلام الإبداعية، الكتب والروايات الإبداعية)، انظر:

Soumitra Dutta، Bruno lanvin and Sacha Wunsch-Vincent، The Global innovation index 2014، The human Factor innovation، Wipo، 2014.

(٢) Ibid

قصور التمويل^(١). واليوم في ظل ما تعانيه مصر من ارتفاع عجز موازنتها وضآلة مواردها المالية يعول الكثيرون على استخدام وتفعيل دور الوقف الخيري في تغطية تكاليف توفير احتياجات التعليم العالي والبحث العلمي خاصة وأن تلك الحاجات تصنف ضمن فئة الحاجات العامة الجديرة بالإشباع التي تتدخل الدولة بصورة مكملة وليست منفردة لإشباعها^(٢)، وأن ما يقرب من ٨٠% من طلاب التعليم العالي يعتمدون على الجامعات الحكومية^(٣). فجميع الدول تدرك أهمية العلم وأنه لا يمكن أن يقتصر الأمر على مجرد استيراده من الخارج إذ ينبغي اعتباره أساس لتحقيق الرفاهية الاقتصادية^(٤).

هـ مشروعيتها استخدام الوقف لدعم التعليم العالي والبحث العلمي:

لا يوجد ما يمنع من استخدام اموال الوقف في دعم التعليم العالي والبحث العلمي فمن الثابت في مصادر السنة الصحيحة أن الرسول صلى الله عليه وسلم شجع على القرض العام الحسن حينما أراد أن يوفر مياه شرب نقية للمسلمين (شراء عثمان بن عفان رضى الله عنه "بئر رومة" والتنازل عنه طواعية للمجتمع)، واقتداء بهذه السنة يمكن تشجيع أفراد المجتمع على القرض الحسن في مجال التعليم والبحث العلمي من أجل تحقيق التنمية عملاً لقوله تعالى "مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ" (سورة الحديد الآية ١١). فالوقف في حقيقة أمره هو قرض حسن في معناه الأمثل حيث يمنح صاحب الوقف المال لكي ينتفع به غيره من أفراد المجتمع ولكن يتنازل عنه طوعاً ليصبح مالاً عاماً يصير التصرف فيه للمصلحة العامة في إطار الشريعة ومقاصدها وقد ينظم مانح الوقف كيفية التصرف فيه وإدارته لغرض محدد دون اعتماد

(١) ولكن تم التركيز على المشكلة التمويلية لتتماشى مع غرض البحث الرئيسي الا وهو استخدام موارد الوقف الخيري لتمويل التعليم العالي والبحث العلمي.

(٢) د. حامد عبد المجيد دراز، مبادئ الاقتصاد العام، الدار الجامعية، ٢٠٠١.

(٣) مي على محمود حسن، الوقف كمصدر من مصادر التمويل بالتطبيق على قطاع التعليم العالي والبحث العلمي في مصر، مرجع سبق ذكره، ص ١٣.

(4) Arab fund for economic and social development, & Bibliotheca Alexandrina, On the Issues and Problems of Scientific Research in the Arab World, Conference booklet, 14-15/11/2006.

على الأجهزة الرسمية للدولة أو يفوض فيه الدولة للتصرف فيه وفقاً لمقتضى المصلحة العامة^(١).

وقد بدأت دول الغرب المتقدم في استنساخ أشكال مماثلة للوقف الخيري في تمويل المشروعات التعليمية والبحثية فقد اقتبس البريطانيون نظام الوقف أثناء فترة الحروب الصليبية، فصيغة التراست (Trust) في أوروبا ترجع أصولها إلى عادة الأوربيين المتوجهون إلى بلاد الشرق حيث كانوا يعهدون إلى بعض الأمناء (trustees) لإدارة ممتلكاتهم وإسناد ريعها إلى عائلاتهم إلى حين عودتهم، غير أن هذه النظام صاحبه الكثير من المشاكل المتعلقة بحماية حقوق المالك ومن يعينهم للانتفاع بريع ما يمتلكه ولم يستطع القضاء البريطاني حل هذه المشكلة إلا بعد رجوع أفواج الصليبيين الذين تعرفوا على الصيغ الوقفية من خلال احتكاكهم بالمسلمين ومؤسساتهم أثناء الحرب، ومن ثم فإن الشكل الإداري والقانوني لهذه المؤسسات التي انتشرت في أوروبا بعد القرن السادس عشر يرتبط بشكل مباشر بالصيغ الوقفية التي كانت مطبقة في بلاد الشرق. كما أن المهاجرين البريطانيين إلى الولايات المتحدة الأمريكية قد نقلوا مع بدايات القرن السابع عشر الصيغ الوقفية للولايات المتحدة الأمريكية، وبعد ما يزيد عن قرنين من الزمن أصبحت المؤسسات الأهلية الأمريكية تمثل قطاعاً مجتمعياً هاماً مثل المؤسسات الخيرية (Foundations) والمؤسسات التي لا تهدف إلى الربح (Non-profit corporation) والأمانات الخيرية (Charitable Trust) وقد تشابهت تلك المؤسسات مع مؤسسة الوقف في تحديد غرض اجتماعي لإنشائها (عام أو خاص) من ناحية وجود موقوفات تستثمر ويوزع ريعها على المنتفعين من ناحية أخرى^(٢). وتشير الإحصائيات إلى أن هناك ٦٤٨٠٠ مؤسسة خيرية تعمل في الولايات المتحدة الأمريكية يصل مجموع وقياتها إلى ٥٣٥ ملياراً وتوزع من ريعها سنوياً ٣٠ ملياراً على كل المجالات الاجتماعية تقريباً منهم ١٦٩٠ معهد وجامعة^(٣). كما أسهمت تلك المؤسسات بتمويل

(١) د. عبد الرحمن يسرى، الأوقاف الإسلامية في مجال البحث العلمي مرجع سبق ذكره، ص ١٠-١١

(٢) د. طارق عبد الله، عولمة الصدقة الجارية، نحو أجندة كونية للقطاع الوقفي، مجلة أوقاف، العدد ١٤، السنة ٨، ٢٠٠٨/٥، ص ٣٥-٣٨.

(٣) انظر:

=

نسبة من الأبحاث العلمية وتطوير فرق البحث العلمي الجامعي وتقديم منحاً للدارسين هذا بجانب إسهامها في توفير العديد من الخدمات التعليمية^(١). والجدول التالي يوضح أموال الوقف المخصصة ببعض الجامعات والمؤسسات الخيرية في بعض دول العالم

جدول رقم (٤)

القيمة السوقية لوقفات بعض الجامعات والامانات الوقفية في عام ٢٠١٤ لدول مختارة

الجامعة/ الامانة الوقفية	القيمة بالمليار \$
الولايات المتحدة الامريكية	
هارفارد	٣٦,٤
ييل	٢٣,٨
تكساس	٢٥,٤
ستانفورد	٢١,٤
برينستون	٢٠,٥
معهد ماساشوسيتس للتكنولوجيا	١٢,٢
تكساس A&M	١٠,٥
مينشجين	٩,٦
بنسلفانيا	٩,٥
كولومبيا	٩,٢
مؤسسة فورد	١٠,٧
المملكة المتحدة	
كامبريدج	٣,٢٧٠
اوكسفورد	١,٠٤٩

=

- د. صادق حماد محمد، تنمية وتطوير فرق العمل داخل الأوقاف الإسلامية لتفعيل عمليات البحث العلمي وتمويله في البلدان الإسلامية بالاستفادة من تجربة الترسد الغربي، دراسة مقارنة، حلقة عمل حول دور الأوقاف في دعم وتمويل التعليم العالي والبحث العلمي في البلدان الإسلامية، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، ٢٨-٢٩/٩/٢٠١١.

- حسناء بلج العتيبي، تجارب بعض الدول المتقدمة (أمريكا بريطانيا اليابان أستراليا) ، في تمويل التعليم العالي وسبل الاستفادة منها، مجلة العلوم التربوية والنفسية، العدد الخامس والعشرون، المجلد الثاني، أكتوبر ٢٠١١، ص ٨-٩.

(^١) AWQAF،The Western Experience in Developing Awqaf، eight-year،no.14،5/2008.

الجامعة/ الامانة الوقفية	القيمة بالمليار \$
ادنبرة	٠,٤٣٣
مانشستر	٠,٢٥٨
جلاسكو	٠,٢٣٥
وقفية ولكم	٢٤,٣
الوقفية الوطنية للعلوم والتكنولوجيا والآداب	٠,٥٤٦
كندا	
تورنتو	١,٦٦
البرتا	٠,٨٧٩
استراليا	
سيدني	٠,٨٧
استراليا الوطنية	٠,٢١٤
سنغافورة	
سنغافورة الوطنية	٢,٦
ماليزيا	
مؤسسة سيمي داربي	٠,٠٦٢
لبنان	
الجامعة الامريكية ببيروت	٠,٤
مصر	
الجامعة الامريكية بالقاهرة	٠,٤٩٩

المصدر:

- مي على محمود حسن، الوقف كمصدر من مصادر التمويل بالتطبيق على قطاع التعليم العالي والبحث العلمى في مصر، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠١٤، ص١٤، ٣٥، ٣٩، ٣٦-٤١، ١٣٤.
- حسناء بلج العتيبي، تجارب بعض الدول المتقدمة (أمريكا بريطانيا اليابان أستراليا) في تمويل التعليم العالي وسبل الاستفادة منها، مجلة العلوم التربوية والنفسية، العدد الخامس والعشرون، المجلد الثاني، أكتوبر 2011، ص٨-٩.

ويمكن توجيه أموال الوقف الى المجالات التعليمية والبحثية مثل: إنشاء الجامعات والمراكز البحثية والمعاهد الفنية المتخصصة (الجامعات الأهلية) في المناطق التي لا يتوافر بها مثل تلك المؤسسات، المساهمة في إنشاء وتجهيز الجامعات والمراكز البحثية

والمعاهد الفنية المتخصصة المزمع اقامتها او حتى القائمة منها، تقديم المنح لطلاب العلم والباحثين للدراسة داخل او خارج البلاد (المنح والبعثات الدراسية)، تأليف، طبع، توزيع وشراء الكتب العلمية. تمويل إعداد الرسائل والبحوث العلمية وتطبيق نتائجها (كراسي الأبحاث) فيمكن إنفاق أموال الوقف على الأبحاث التي يتوقع نجاح تطبيقها عملياً أو على الأبحاث التي تطلبها الشركات الكبرى لابتكار منتجات جديدة أو تطوير منتجاتها مقابل مشاركة هذه الشركات في نسبة من أرباحها بعد دراسة جدوى وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة، دفع رواتب هيئات التدريس والباحثين والجهاز الإداري في الجامعات والمراكز البحثية والمعاهد في إطار تحقيق الصالح العام، تدريس مناهج دراسية معينة (الكراسي الأكاديمية)، توفير خدمات السكن الجامعي للطلاب.

٦- مشكلات منظومة الوقف في مصر:

برز استخدام الوقف في التعليم في مصر على يد الدولة الايوبية فقد أوقف صلاح الدين الأيوبي الأراضي الزراعية والعقارات للمدارس ودور الكتب والمجالس العلمية^(١)، وبنيت مدارس وقفية للعلوم الشرعية مثل المدرسة الصالحية الوقفية التي أقامها الملك الصالح نجم الدين أيوب عام ٦٤١ هـ وهي أول مدرسة تدرس المذاهب الأربعة، ومدارس للعلوم التطبيقية والطبية مثل مدرسة المنصورية التي أنشأها المنصور بن قلاوون عام ٦٨٣ هـ. وأوقف السيد عمر مكرم التي أنشأها خلال ١٨٠٩ - ١٨٢٠ م ففي عام ١٨٠٩ أنشأ وقفية على بعض طلبة العلم بالجامع الأزهر وفي عام ١٨١٢ قام بوقف بعض عقاراته بالقاهرة واشترط أن يصرف ريعها على الفقهاء وعلى طلبة الأزهر وفي ١٨٢٠ أوقف ما بقى له من ممتلكات في القاهرة وأسيوط واشترط أن يصرف ريعها على طلبة الأزهر، كما أوقفت الأميرة زينب من أسرة محمد على (بعد وفاة محمد على) أرضاً زراعية تزيد مساحتها عن عشرة آلاف فدان بمحافظة الدقهلية للإنفاق على علماء وطلاب الأزهر، أيضاً أوقف الخديوي إسماعيل التي تعد أكبر الأوقاف التي تم تخصيصها للإنفاق على التعليم وكانت عبارة عن مساحات شاسعة من الأراضي

(١) يذكر ابن خلدون في عام ٨٠٨ عند زيارته للقاهرة " حتى أصبحت القاهرة محطة علمية لطلبة المسلمين من مختلف الأقطار الإسلامية لمجانبة التعليم فيها وكثرة الأوقاف المخصصة للتعليم"

الزراعية منها ١٠٠٠٠ فدان تم وقفها عام ١٨٦٥ يصرف ريعها في بناء وعمارة ومرمات ومصالح وإقامة الشعائر الإسلامية والكتاتيب الكائنة بمصر و٢١٩١٨ فدان بالتل الكبير بمحافظة الشرقية تم وقفها عام ١٨٧٦ يصرف ريعها على المكاتب الأهلية والمصالح والمهمات اللازمة لإدارة شئون التعليم وإذا تعذر الصرف على تلك الأنشطة يصرف الربح على الفقراء والمساكين من المسلمين أينما كانوا وحيثما وجدوا في مصر، وأحد قصوره بمدينة أسبوط تم وقفه عام ١٨٧٠ ليتم تحويله إلى مكتب ومدرسة لتعليم العلوم الشرعية والدينية واللغات العربية والأجنبية، وأوقاف محمد باشا سلطان كبير أعيان المنيا ورئيس مجلس شورى عام ١٨٨٥ التي بلغت ٣١٨ فداناً خصص ريعها للمشتغلين بالعلم من الغربية والبحيرة. وأوقاف أحمد باشا المنشاوي في عام ١٩٠٣ فقد أنشأ حوالي ٣٠ كتاباً بالقرى والمدن التي فيها أطيانه وعقارته الموقوفة وكان عددها ٣٣ قرية وقد خصص لكل كتاب حصة من ريع الوقف^(١)، وأوقاف كل من حسن باشا سري وأخيه رستم أفندي اللذان وقفا ٤٠٠ فدان يصرف ريعها على الأزهر الشريف، وأوقاف سيد بك عبد المتعال من أعيان سمونود ومن كبار ملاك الأراضي في عام ١٩١٤ والتي بلغت ٩٠٨ أفدنة و ٢٠ قيراطاً و ٢٠ سهماً بالإضافة إلى عدد من العقارات بسمونود لبناء معهد ديني بسمونود من ريع هذه الأوقاف^(٢)، وأوقاف على باشا شعراوي التي بلغت

(١) واشترط أن يعين لكل كتاب مدرسين ومحفظين للقرآن الكريم كما في النص التالي: يعلمون الأولاد القرآن الكريم والخط العربي ومبادئ الحساب والعقائد الدينية لا غير من شروق الشمس كل يوم إلى عصره إلا أوقات المسامحة كأيام الجمع والأعياد والمواسم الشرعية ، كما اشترط أن تعطى مكافأة قدرها خمسة قروش صاغ عملة لمن يحفظ جزءاً من القرآن حفظاً جيداً ولمن يحفظ جزئين عشرة قروش وهكذا كلما حفظ جزءاً أخذ مبلغاً قدره خمسة قروش إلى أن يحفظ القرآن الكريم كله ويعطى لكل متعلم في كل ستة أشهر مكافأة ويصرف لكل مكتب مقدار من المال لما يلزم لشراء مستلزماته وما يلزم للمتعلمين الفقراء من المصاحف وغير ذلك ويجعل لكل مكتب مرحاض وحنفية للوضوء شرعاً، وإناء يوضع فيه الماء لشرب المعلمين والمتعلمين وخادم يقوم بنظافة المكتب وفتحة وغلقة ومن حفظ القرآن وجودة وأراد الانتظام في عقد طلبة أهل العلم الشريف بمسجد الواقف المنشاوي كتب اسمة بدفاتر الطلبة وأعطى له على الفور إعانة على طلب العلم الشريف.

(٢) ونص على مبالغ ومرتببات تصرف سنوياً وشهرياً على شئون التعليم بالمعهد وعلى عدد من المواد الدراسية تدرس بالمعهد وهي: الفقه والتوحيد وعلم الفرائض، وتفسير القرآن الكريم والأحاديث

٧١٢٦ فدانا بين المنيا وأسيوط لبناء معهد والانفاق عليه من ريع خمس المساحة وقدرها ١٥٦٢ فدانا يكون نظام التعليم به مماثل للتعليم في الجامع الأزهر. أيضاً أوقف المؤتمر المصري الإسلامي عام ١٩١٨ الجماعية وهي عبارة عن مساحة ١٤٤ فدانا تم شراؤها من أموال التبرعات الخاصة بالمؤتمر وقام الفريق حسن رضوان بوقفها نيابة عن أعضاء المؤتمر لكي يكون ريعها مخصصا للصرف على التعليم العالي وكان مصطفى رياض باشا وأحمد لطفي السيد وعبد الرحيم باشا فهمي شهود عقد الوقف. بل ان جامعة القاهرة اعتمدت في إنشائها على الأموال الوقفية حيث اوقفت الأميرة فاطمة (بنت الخديوي إسماعيل) ٦٦١ فدانا من أجود أطيانها، ووقفت أرض الجامعة ومساحتها ستة أقدنة قرب قصرها ببولاق الدكرور كما تبرعت بمجوهراتها وحليها التي وصلت قيمتها إلى ١٨ ألف جنية (بأسعار عام ١٩١٤) لينفق ثمنها في إقامة مبنى الجامعة^(١). ولكن لم تحدث زيادة كبيرة في وفيات الجامعات والمراكز البحثية بعد ذلك التاريخ^(٢).

النبوية ونحو ذلك من العلوم الدينية وعلوم البديع والبيان وكذلك العناية التامة بالمعهد والارتقاء به وإحاقه بالمعاهد الدينية بالأزهر.

(١) كما كان من إنجازات الجهود التلقائية لمؤسسي الأوقاف في الدقهلية إنشاء في أقل من سنتين ٢٨٦ كتاباً، حيث قام الأهالي بوقف مساحة قدرها ٣٠٩ أقدنة من أجود الأطيان بالإضافة إلى بعض العقارات بالمنصورة وخصصوا ريعها للصرف على تلك الكتابات وأنشئت جمعيات أهلية خيرية بغرض تحسين التعليم في هذه الكتابات وأسهمت في دعم دورها كحلقة هامة في التعليم الموروث من أجل الحفاظ على اللغة العربية وتثبيت مبادئ الثقافة والقيم الإسلامية. بل ان الأزهر الشريف ما زال يعطي لكثير من طلبة العلم راتباً شهرياً ومنح دراسية بفضل ريع الوقف المخصص للطلبة الأزهريين.

(٢) اعتمد الباحثان على تنفيذ تاريخ تلك الفترة على:

- د. سامي الصالحات، دور الوقف في تفعيل التعليم العالي في الجامعات الإسلامية مرجع سبق ذكره، ص ١٤-١٥.
- د. المرسي السيد حجازي، الاوقاف والتعليم الجامعي والبحث العلمي، مرجع سبق ذكره، ص ١٨، ص ٢٠.
- د. عبد الفتاح مصطفى غنيمه، الوقف في مجال التعليم والثقافة في مصر خلال القرن العشرين سلسلة قضايا اسلامية، العدد ٨٩، ٢٠٠٢، ص ٣٦-٣٧، ص ٤١-٤٢، ص ٤٤، ص ٥٠، ص ٥٤-٥٥.

والواقع انه منذ أواخر عهد المماليك في مصر بدنت أمور الوقف وغيرها من مسائل الوصايا والميراث تنحرف عن غاياتها فقد قام الظاهر بيبرس بمحاولة للاستيلاء على الأوقاف عن طريق مطالبة ذوي العقارات بوثائق الملكية وهو يعلم أن أكثر هؤلاء لا يملكونها وأخذ يصادر كل عقار موقوف لا يملك صاحبه عليه مستنداً. ثم جاء محمد على وكانت الأحباس في ذلك الوقت لا تخضع للضرائب ففرض عليها نصف ما كان يفرضه على غيرها من الأطنان في البداية ثم كامل الضريبة بعد ذلك ، ثم ما لبث أن استولى محمد على أوقاف المساجد والأزهر وجهات البر والأوقاف الأهلية وإلغاء بعضها، ومع بسط القوى الاستعمارية نفوذها إبان احتلالها لمصر في بداية القرن التاسع عشر كانت ثلث مساحة الأراضي المزروعة في مصر أراضي موقوفة لذا عمل المستعمر الأجنبي على دحض نظام الأوقاف لأنه مثل أحد العقبات القانونية التي أعاقت سياسة استيلاءه على الأراضي والثروات المصرية من خلال إدخال التشريعات الأجنبية الى التشريعات المحلية، ودعم تيارات فكرية تدعو إلى علمنة المجتمع امتدت دعواتها إلى إلغاء الوقف وبالأخص الوقف الأهلي، إلى ان قرر المشرع المصري إلغاء الوقف الأهلي بقانون رقم (١٨٠) لسنة ١٩٥٢ حيث أدعى أن الوقف الأهلي كان مصدراً للكثير من المشاكل منها أنه سبباً في عرقلة تداول الأموال وهو ما ينافي مقاصد الشريعة الإسلامية والحكمة من نظام الميراث، فضلاً عن ترويج شائعات خبيثة عن أن الوقف يحرم الإناث من حقوقهن وهو ما يخالف أحكام الميراث الشرعية، وأن تكاثر المستفيدين بتوالي الأجيال يؤدي إلى تفتيت الحصص كما يجعل تلك الأوقاف منشأ للخلافات والنزاعات بين أبناء العائلة الواحدة. ومن ثم تقلص دور الوقف ومؤسساته في دعم التعليم وبالتبعية التنمية الاقتصادية والاجتماعية بمصر، وانحصر دوره في رعاية المساجد وصيانتها وفي بعض الامور الدينية والثقافية فقط، ثم صدر القانون رقم ٢٤٨ لسنة ١٩٥٣ والذي أعطى الحق لوزير الاوقاف ان يصرف الربح كله أو بعضه على الجهة التي

يحددها هو دون التقييد بشروط الواقف ثم صدر القانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٥٧ تلاه القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٢^(١) وبمقتضاهم استحوذت الدولة على الأراضي الموقوفة وسلمت كل الأراضي الزراعية الموقوفة للهيئة العامة للإصلاح الزراعي والأراضي الفضاء والمباني الموقوفة للمجالس المحلية بالمحافظات لإدارتها لحساب وزارة الاوقاف ثم أنشأت هيئة الاوقاف المصرية بالقانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٧١ لتدبير أموال الوقف وأصوله لصالح وزارة الاوقاف نظير نسبة من عائد استثمار أموال وأصول الوقف الخيري، وأخيرا صدر القانون رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٨٢ لإنهاء الأحكار على الأعيان الموقوفة^(٢).

وتباعاً لم تحدث طفرة نوعية في حجم الاموال والاصول الوقفية حيث تضاءلت نسبة قيمة الاموال الموقوفة إلى إجمالي قيمة الثروة القومية، وتراجع معدل نموها سنوياً فضلا عن انخفاض معدلات العوائد التي تتحقق من توظيف أو استثمار أموال وأصول

(١) لاحظ أنه صدر لأول مرة القانون رقم (٤٨) لسنة (١٩٤٦م) المعروف باسم قانون الوقف ثم صدر بعد ذلك عدة قوانين معدلة لهذا القانون ففي ١٧ يوليو (١٩٤٧م) صدر قانون رقم (٧٨) بتعديل الفقرة الثالثة من المادة الحادية عشر من ذلك القانون ولما قامت ثورة (١٩٥٢م) كان من طليعة أعمالها تعديل قانون الوقف ففي ٢ أغسطس (١٩٥٢م) صدر مرسوم بقانون رقم (١١٤) بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٤٨) لسنة (١٩٤٦م) وفي ١٤ سبتمبر (١٩٥٢م) صدر مرسوم بقانون رقم (١٨٠) بإلغاء نظام الوقف على غير الخيرات ولقد توالى بعد ذلك التعديلات ففي مارس (١٩٦٠م) صدر قانون رقم (٥٥) وتلاه القانون رقم (٥٦).

(٢) اعتمد الباحثان على تنفيذ تاريخ تلك الفترة على:

- أحمد محمد عبد العظيم الجمل، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص ١٠١-١٠٢، ص ١١٩-١٢١.
- أحمد عبد العزيز قاسم محارب، المؤسسات المالية الإسلامية وتمويل التنمية المستدامة في التطبيق المعاصر، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة الاسكندرية، ٢٠٠٩، ص ٥٩٤.
- د. طارق عبد الله، عولمة الصدقة الجارية، مرجع سبق ذكره، ص ٤١-٤٢، ص ٥٢-٥٣.
- د. عبد الفتاح مصطفى غنيمه، الوقف في مجال التعليم والثقافة في مصر خلال القرن العشرين، مرجع سبق ذكره.
- مي على محمود حسن، الوقف كمصدر من مصادر التمويل بالتطبيق على قطاع التعليم العالي والبحث العلمي في مصر، مرجع سبق ذكره، ص ١٢١.

الوقف^(١) خاصة في مجال التعليم والبحث العلمي بعد استحواذ وزارة الاوقاف والهيئة العامة للأوقاف باستثناء الآتي^(٢):

أ- وقفية محمد عبد الله حسن في عام ١٩٧٦ للإففاق على كلية دار العلوم بجامعة القاهرة سنويا.

ب- وقفية المستشار محمد شوقي الفنجري لجامعة القاهرة والذي استطاع أن يجعل من رئيس جامعة القاهرة ناظراً لوقفه لمعرفة الشخصيه بوزير الأوقاف آنذاك، مستفيدا بنص القانون الذي يتيح لوزير الأوقاف التنازل عن نظارة الوقف إذا كانت جهة البر جمعيه خيريه أو هيئة عامة وتمثلت تلك الوقفيه في صرف عوائد المبالغ الآتية: واحد مليون جنيه لصالح الطلبة المحتاجين والمتفوقين في كليات دار العلوم، الحقوق، الآداب، الإعلام، والعلوم، و ٧٥٠ ألف جنيه لصالح أفضل دراسات نظرية وتطبيقية لمواجهة المشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وغيرها، وتقديم الحلول المناسبة لها، و ٥٣ ألف جنيه لصالح المحتاجين من الطلبة غير الأوائل.

ج- وقفية المستشار محمد شوقي الفنجري على الأزهر وتمثلت تلك الوقفيه في صرف عوائد المبالغ الآتية: ٦٠٠ ألف جنيه لصالح طلبة المعاهد الأزهرية من المحتاجين لأجهزة تعويضية بنظارة شيخ الأزهر ، و ٥٩ ألف جنيه لصالح طلبة جامعة الأزهر الذين يتوافر فيهم شرطا الاحتياج والتفوق، و ١١٠ ألف جنيه لصالح المساعدات الاجتماعية لطلاب كلية القرآن الكريم بطنطا ، و ٥٦٣ ألف جنيه لصالح منح خمسين منحة دراسية للطلبة الأجانب للدراسة بالأزهر

(١) Hussein Elasrag، Activating the role of the Islamic Waqf in human resources development in the Arab States، Op. Cit، p9.

(٢) مي على محمود حسن، الوقف كمصدر من مصادر التمويل بالتطبيق على قطاع التعليم العالي والبحث العلمي في مصر، مرجع سبق ذكره، ص١٢٧، ص١٣٠-١٣١، ١٣٣-١٣٤

ممن يتوافر فيهم شرطا الاحتياج المالي والنجاح الدراسي بنظارة رئيس جامعة الأزهر ودعم من بنك فيصل الإسلامي.

د- وقف مؤسسة عامر الخيرية في عام ٢٠١٠ حيث قام رجل الأعمال منصور عامر بوقف ثلث أسهم مجموعته الاستثمارية لصالح أوجه البر والخير ومن ضمنها أنشطة التعليم بكافة مراحلها، ونظرا لعدم سماح القانون المصري بمثل تلك الصيغة فقام بإنشاء تلك الصيغة الوقفية في إنجلترا واسند نظارته لبنك "BNB PARIBAS" مع اشتراط أخذ رأى الأزهر قبل اختيار أشكال استثمار الأموال الموقوفة للتأكد من عدم مخالفتها للشريعة الإسلامية.

ه- وقف الجامعة الأمريكية بالقاهرة والمدار من قبل مدير استثمار بنويويورك.

و- قامت العديد من الجمعيات الخيرية والمؤسسات الأهلية والمساجد بجمع التبرعات تحت مسمى الصدقات وكذلك أموال الزكاة وتوجيهها نحو مجالات البر والخير ومن ضمنها أنشطة التعليم

ويمكن تفنيد أهم مشاكل الاوقاف في مصر في الآتي:

١- سيطرة الدولة على جميع الأوقاف الخيرية في الداخل والخارج ممثلة في وزارة الأوقاف بعد أن كانت تدار بشكل مستقل عن الدولة بل وصل الامر الى حد التنازل عن بعض الأوقاف الخيرية بالخارج بدون مقابل.

٢- افتقار مؤسسات الوقف للعلاقات التشابكية داخليا وخارجيا وانحسار نشاط مؤسسة الوقف على الصعيد المحلي فقط مما أدى الى ضيق نطاق العمل الوقفي، فضلا عن مصادرة بعض الأوقاف الخيرية ومنحها للهيئة العامة للأوقاف أو هيئة الإصلاح الزراعي مما حرم بعض الجمعيات الخيرية الموقوف لصالحها من بعض مواردها التي كانت تباشر من خلالها نشاطها الخيري.

٣- أجازت التعديلات التشريعية للوقف حق وزارة الأوقاف في تغيير مصارف الأوقاف الخيرية دون التقيد بشروط الواقف وأن تغيير كما شاءت من شروط الواقف وذلك بالرغم مما هو معروف أن شرط الواقف طالما لم يخالف الشرع

كشروط الشارع له احترامه وأحقية تنفيذه على ما عداه بحيث لا يجوز تجاهله بأي حال واشتراط القانون نظارة وزارة الاوقاف على جميع الاوقاف الخيرية بما لا يراعى رغبات وشروط الواقفين في اسناد النظارة إلى من هو أعلى كفاءة وأكثر احترافية.

٤- قامت وزارة الأوقاف برفع النسبة التي تحصل عليها نظير إدارتها للأوقاف إلى ١٥% من الربح، كما قامت باستثمار أموال الوقف في مجالات اقتصادية فاشلة فقد تضمنت محافظ استثمار هيئة الأوقاف أسهماً لشركات إما راكدة أو خاسرة مثل أسهم شركات الحديد والصلب، إدفينا، بسكو مصر، راكتا، كيما، مصر للألبان، العربية للغزل والنسيج، المتحدة للغزل والنسيج، العامة للخزف^(١). ومن ثم ضياع لأموال الوقف فضلاً عن إنفاق بعض أموال الوقف على مجالات غير هامة وغير مفيدة.

٥- انحسار الاجتهاد وتقاعس العلماء عن طرح حلول واقعية وعملية لمؤسسة الوقف تتماشى مع التطورات الراهنة في المجتمع.

٦- تعرض بعض ممتلكات وثروات الوقف للتعدي من خلال وضع اليد على بعض أراضي الأوقاف التي يصعب إثبات ملكيتها لمؤسسة الوقف.

٧- إهمال ممتلكات الوقف وعدم الإنفاق على صيانتها مما أدى الى تعرض بعضها إلى الانهيار والتدمير مثل تصدع بعض المباني السكنية والإدارية المملوكة للأوقاف وأيلولتها للسقوط في ظل رفض شاغليها تحمل نفقات الصيانة أو الإصلاح رغم ضآلة قيمة الإيجار الشهري.

٨- أسهمت الأسباب سالفة الذكر مجتمعة في فقدان الواقفين للثقة في نظام الوقف وصاروا يعزفون تلقائياً عن نظام الوقف طالما ان مصير موقوفاتهم التأميم والمصادرة وعدم التقيد بشروطهم، فبمجرد علم الواقف أن نظارة وقفه ستؤول

(١) د. طارق عبد الله، عولمة الصدقة الجارية، مرجع سبق ذكره، ص ٤٢، ص ٥٢-٥٣

إلى وزارة الأوقاف قد ساهمت تلقائياً في تغيير وجهة نظر الواقفين عن إيقاف ممتلكاته لأحد وجوه الخير.

٧. النتائج والتوصيات

في ظل وجود العديد من المشكلات المتعلقة بالتمويل والكفاءة التي تواجه غالبية حكومات الدول النامية الإسلامية بدأ مؤخراً الاتجاه نحو إيجاد سبل أخرى لتمويل مشروعات الاستثمار في النمو والتي من زمرتها مشروعات التعليم العالي والبحث العلمي ومن ضمن هذه السبل مؤسسات الوقف الخيري. فقد بدأ الوقف مسيرته التنموية في دعم مؤسسات التعليم في المجتمع الإسلامي عندما كان تلقى العلوم داخل المساجد ثم تطرقت أنشطته الداعمة للتعليم بعد ذلك إلى إنشاء المساكن الخاصة التي تأوي طلبة العلم، ومع تقدم الأمة تطرق الوقف إلى إنشاء الجامعات والمعاهد العلمية.

ولا يوجد مانع من استخدام اموال الوقف في دعم التعليم العالي والبحث العلمي بمفهومه المعاصر عملاً لقوله تعالى "لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ" (آل عمران الآية ٩٢) خاصة وان بعض الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية قد قامت باستنساخ أشكال مماثلة للوقف الخيري مثل المؤسسات الخيرية (Foundations) والمؤسسات التي لا تهدف إلى الربح (Non-profit corporation) والأمانات الخيرية (Charitable Trust) والتي اتفقت مع مؤسسات الوقف الخيري في تحديد غرض اجتماعي لإنشائها (عام أو خاص) من ناحية ووجود موقوفات تستثمر ويوزع ريعها على المنتفعين من ناحية أخرى.

وفي ضوء المشاكل المتراكمة التي تمر بها مؤسسة الوقف الخيري في مصر منذ أواخر عهد المماليك مروراً بحقبة محمد علي ثم الاستعمار الأجنبي الى عدم كفاءة الدولة في إدارة مؤسسة الوقف وانحصار دوره في رعاية المساجد وصيانتها وفي بعض الامور الدينية والثقافية فقط، وكذلك المشكلات التي يمر بها قطاعي التعليم العالي والبحث العلمي من عجز التمويل وانخفاض الكفاءة وقصور التواصل البحثي مع مشكلات المجتمع وبالأخص الزراعية والصناعية فإنه يمكن إعادة أحياء تلك المنظومة في الوقت الحالي واستخدامها كألية مساعدة للدولة لتقليل وطأة عبء الانفاق الحكومي

على التعليم العالي والبحث العلمي فيمكن للوقف ان يكون الضلع الثالث لاكتمال مثلث التنمية بجانب دور الحكومة ودور القطاع الخاص إلا أنه يحتاج للدعم من أفراد المجتمع ومن الحكومة ومن القطاع الخاص. ويرى الباحثان أنه يمكن إحداث طفرة نوعية في أداء منظومة الوقف وتسخيرها نحو تمويل ودعم التعليم العالي والبحث العلمي بصفة خاصة مع العلم ان الوقف وحده ليس هو السبيل الوحيد للنهوض بمستويات التعليم العالي والبحث العلمي فتلك القضايا من المؤكد ان تنميتها هو تضافر لمجموعة من الجهود من قبل الدولة والقطاع الخاص وأعضاء العملية التعليمية والبحثية ذاتها من أساتذة وباحثين وطلاب وذلك من خلال مجموعة من الليات التدخل الحكومي المقترحة في ضوء بعض الخبرات الدولية التي تعمل على تنظيم عمل المؤسسة الوقفية واصلاح أطر عملها التي خربت على مدى العصور الفاتئة سواء كانت المؤسسة الوقفية المتوقع انشائها على هدى تلك الليات المقترحة في شكلها التقليدي (وقف العقارات والأموال والأراضي والأصول الاخرى كالأسهم) أو في صيغ حديثة (الكراسي الوقفية Endowed Chairs، الصناديق الوقفية Endowment Funds، الصكوك الوقفية، المؤسسات الخيرية Foundations ، الامانات الوقفية Trusts) وذلك على النحو التالي^(١):

(١) استند الباحث الى بعض الافكار في صياغة المقترحات بالمراجع الآتية:

- د. محمد صالح الحناوي، الادوات المالية والمنتجات المبتكرة لتعبئة وإدارة أموال الاوقاف الاسلامية في مجال التعليم العالي (مدخل عملي)، حلقة عمل حول دور الأوقاف في دعم وتمويل التعليم العالي والبحث العلمي في البلدان الاسلامية، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، ٢٨-٢٩/٩/٢٠١١، ص ٦٠-٦٥، ص ٣١-٣٤.
- د. طارق عبد الله، التخطيط الاستراتيجي داخل الأوقاف الإسلامية، نحو دور ريادي للأوقاف في مجالات التعليم العالي والبحث العلمي، حلقة عمل حول دور الأوقاف في دعم وتمويل التعليم العالي والبحث العلمي في البلدان الاسلامية، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، ٢٨-٢٩/٩/٢٠١١، ص ١٣
- د/ ياسر عبد الكريم الحوراني، المشكلات المؤسسية للوقف في التجربة الإسلامية التاريخية، مجلة أوقاف، العدد ١٤، السنة ٨، مايو ٢٠٠٨، ص ٧٩، ص ٨١، ص ٨٣.

أ- فيما يتعلق بإدارة الوقف يقترح:

١- نقل سلطة إدارة الوقف من الدولة الى هيئة مستقلة يشهد لها بالأمانة والكفاءة مكونة من مجموعة من الخبراء (أساتذة جامعات، أئمة، رجال قانون، اقتصاديين) من شاغلي العمل العام المشهود لهم بالنزاهة والكفاءة والإخلاص للوطن والمعنيين بحل مشاكله والمشهود لهم بالسمعة الطيبة والالتزام الأدبي وتتكون من أدنى عدد ممكن وتنظم عملها في إطار نظام إداري يتفق مع طبيعة الوقف وتتخذ الإدارة صيغة الوكالة بصيغتها الشرعية (بأجر أو مكافأة مقطوعة لا ترتبط لا بحجم رأسمال الوقف ولا بحجم نشاطه).

٢- السماح للجامعات بإدارة صناديقها الوقفية الخاصة بها وكذلك استثمارها وفقا لما هو مقترح بالفقرة السابقة.

٣- السماح لإدارة الجامعات والكليات والمعاهد بضم كبار الواقفين لمجالسها الشهرية بصفة شرفية لمناقشة تطورات إنفاق اموال الوقف ومدى تحقيق المستهدف منها.

ب- فيما يتعلق بالتشجيع على قيام الوقف يقترح:

١- بث مواد إعلانية على التليفزيون الأرضي والاقمار الصناعية المملوكة تدعو الافراد ومؤسسات المجتمع الاقتصادية نحو التبرع لإنشاء أوقاف جديدة وتزيل الرواسب السلبية لفكر الاوقاف في العهود السابقة وتفهمهم ثواب وفضيلة ذلك الامر باعتباره عمل خالص لوجه الله تعالى بناءً على نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة. وكذلك تفهمهم طبيعة وأهداف أوقاف التعليم العالي والبحث العلمى في الوقت الراهن من امكانية النهوض بالتعليم والبحث العلمى وتوفير أموال الدولة لأغراض أخرى وخدمة الصناعة المحلية والنهوض بالزراعة وعلاج الأمراض المتوطنة والارتقاء بجودة التعليم... الخ وأن من شأن ذلك زيادة دخل الدولة ونتاجها المحلى ومن ثم تقليص الفقر والجهل والمرض والدين الخارجي. وكذلك الدعاية على مواقع الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي (مثل ما حدث في اعلانات الازهر حول زكاة المال)

٢- نشر ثقافة المسؤولية الاجتماعية وثقافة العطاء التنموي بين رجال الأعمال والشركات الكبرى بالمؤتمرات والمحافل الاقتصادية التي تعدها الدولة من خلال إبراز الواجب الأخلاقي والوطني الذي يحتم على رجال الأعمال أن يقوموا به مع تسليط الضوء على نماذج الوقف الحديثة الناجحة كلسان حال وقوة يلمس بها المجتمع الفائدة الكبيرة من إقامة الأوقاف.

ج- فيما يتعلق بالتشريعات الحاكمة للوقف يقترح:

١- اقرار العمل بقواعد وأحكام الشريعة الاسلامية في إدارة الأوقاف كاحترام شرط الواقف وإرادته. وان تغير شرط الواقف لن يتم الا في ظروف محددة كعدم نفعية النشاط الوقفي للمجتمع وبعد حكم قضائي نهائي (أسوة بالتجربة الامريكية).

٢- تعديل قانون الأوقاف ليتضمن تعريف وتنظيم وإدارة وحماية الأوقاف بأنواعها فينظم إدارة أملاك الأوقاف ويحدد صلاحيات المدير ومجلس الإدارة ويشترط معايير اختيار المدير ومجلس الإدارة ويحمى ويحافظ على مكتسبات الأوقاف سواء العقارات أو الاموال أو الأراضي من الغصب والضياع وتغليظ العقوبات على كل من يعتدي على أموال الأوقاف.

٣- السماح للأوقاف بمرونة في نشاطها بما يخدم المصلحة العامة لأفراد المجتمع مع تسهيل إجراءات الوقف والتنسيق مع الواقف في اعطاء الحق للهيئة المعنية بإدارة الوقف بتغيير شروط الوقف في حدود معينة بما يتلاءم مع الوضع الاقتصادي كمرعاة التضخم ومتطلبات الانفاق الراهنة.

٤- ان ينص التشريع صراحة على عدم مصادرة او تأميم أموال وأصول الوقف إلا في حالة مخالفتها لأحكام الشريعة الاسلامية ومقاصدها وكذلك الصالح العام للمجتمع وبعد حكم قضائي نهائي (أسوة بما تم في قانون الاستثمار الجديد رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧).

د- فيما يتعلق بالرقابة على الوقف يقترح:

١- تعيين مراقب شرعي من المؤسسات الدينية والجامعية ومؤسسات المجتمع المدني والواقفين أنفسهم للرقابة على الوقف والتأكد من الالتزام بقاعدة العلم النافع (بمعني أن تكون الكراسي الاكاديمية والبحثية موجهة إلى نفع المجتمع) والاستثمار الناجح لأموال الوقف.

٢- وضع معايير محاسبية للتدقيق المالي والإداري في أعمال الوقف وإدارته، وضوابط معيارية لنفقات الوقف سواء أكانت تسويقية، إعلامية، إدارية، تنظيمية (أجورا ومكافآت) لتكون مرجعاً عند الرقابة والتفتيش وتقييم الأداء، ومقاييس للإفصاح والشفافية عن نشاط الوقف ومقاييس للكفاءة في استثمار وإدارة أملاك الوقف.

٣- إلزام الإدارة الوقفية بإصدار تقارير معلوماتية دورية (نصف سنوية أو سنوية) عن ميزانيات الوقف وانشطته ومجالات انفاقه وعوائد امواله وطرق واساليب إدارتها تحقيقاً لمبادئ الشفافية والإفصاح (أسوة بالتجربة السعودية والامريكية).

٤- تكوين لجنة من أعضاء البرلمان والمجالس المحلية تقوم بحصر أموال الأوقاف ومتابعة سير عمل المشروعات الوقفية سنوياً ومدى تحقيق الأهداف المعلنة وكذلك مسائلتها عند اللزوم دون التدخل المباشر في آلية عمل الإدارة الوقفية.

ه- فيما يتعلق بالسياسة الإنفاقية:

١- دعم بعض الأنشطة الوقفية القائمة بشكل مؤقت كتحمل بعض مصروفات إدارة الوقف، تخصيص للوقف نصيب من الأراضي المستصلحة والأراضي المرفقة التي يتم تخصيصها للمستثمرين مجاناً او بأسعار رمزية وعلى ان تقوم إدارة الوقف باستغلالها مباشرة من خلال المشاركة والمزارعة والمساقاة او تأجيرها للغير.

٢- إعطاء أولوية لمشروعات الوقف في التعاقدات والمناقصات الحكومية.

٣- المساهمة في تأسيس الصناديق الوقفية وطرح المساهمة فيها من خلال الأسهم أو الصكوك (الأوقاف الجماعية) من خلال طرح مشروعات الوقف للاكتتاب مع الأخذ في الاعتبار أن تكون قيمة الصكوك أو الأسهم في متناول الشخص العادي وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة ومقاصدها^(١).

(١) لاحظ قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الخامسة عشرة بمسقط - عمان من ٦-١١ مارس ٢٠٠٤م رقم (١٤٠) (١٥/٦) بشأن الاستثمار في الوقف وفي غلاته وربيعه، والذي نص بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع واستماعه إلى المناقشات التي دارت حوله واستناداً إلى قرارات وتوصيات الندوات والمؤتمرات التي عقدت لهذا الغرض قرر: يقصد باستثمار أموال الوقف تنمية الأموال الوقفية سواء أكانت أصولاً أم ريعاً بوسائل استثمارية مباحة شرعاً، ويتعين المحافظة على الوقف بما يحقق بقاء عينه ودوام نفعه، كما يجب استثمار الأصول الوقفية سواء أكانت عقارات أم منقولات ما لم تكن موقوفة للانتفاع المباشر بأعيانها، ويعمل بشرط الواقف إذا اشترط تنمية أصل الوقف بجزء من ريعه، ولا يعد ذلك منافياً لمقتضى الوقف، ويهمل بشرطه كذلك إذا اشترط صرف جميع الربيع في مصارفه، فلا يؤخذ منه شيء لتنمية الأصل، فالأصل عدم جواز استثمار جزء من الربيع إذا أطلق الواقف ولم يشترط استثماره إلا بموافقة المستحقين في الوقف الذري، أما في الوقف الخيري فيجوز استثمار جزء من ريعه في تنمية الأصل للمصلحة الراجحة بالضوابط المنصوص عليها لاحقاً كما يجوز استثمار الفائض من الربيع في تنمية الأصل أو في تنمية الربيع، وذلك بعد توزيع الربيع على المستحقين وخصم النفقات والمخصصات، كما يجوز استثمار الأموال المتجمعة من الربيع التي تأخر صرفها، ويحوز استثمار المخصصات المتجمعة من الربيع للصيانة وإعادة الإعمار ولغيرها من الأغراض المشروعة الأخرى، ولا مانع شرعاً من استثمار أموال الأوقاف المختلفة في وعاء استثماري واحد بما لا يخالف شرط الواقف، على أن يحافظ على الذمم المستحقة للأوقاف عليها. ولكن يجب عند استثمار أموال الوقف مراعاة: أن تكون صيغ الاستثمار مشروعة وفي مجال مشروع، تنوع مجالات الاستثمار لتقليل المخاطر وأخذ الضمانات والكفالات، وتوثيق العقود، والقيام بدراسات الجدوى الاقتصادية اللازمة للمشروعات الاستثمارية، اختيار وسائل الاستثمار الأكثر أماناً، وتجنب الاستثمارات ذات المخاطر المرتفعة بما يقتضيه العرف التجاري والاستثماري. كما ينبغي استثمار أموال الوقف بالصيغ المشروعة الملائمة لنوع المال الموقوف بما يحقق مصلحة الوقف وبما يحافظ على الأصل الموقوف ومصالح الموقوف عليهم، وعلى هذا، فإذا كانت الأصول الموقوفة أعياناً فإن استثمارها يكون بما لا يؤدي إلى زوال ملكيتها، وإن كانت نقوداً فيمكن أن تستثمر بجميع وسائل الاستثمار المشروعة؛ كالمضاربة، والمرابحة، والاستصناع.... الخ. وأخيراً ضرورة الإفصاح الدوري عن عمليات الاستثمار ونشر المعلومات والإعلان عنها حسب الأعراف الجارية في هذا الشأن.

و- فيما يتعلق بالسياسة الضريبية:

١- إعفاء كافة مشروعات الوقف من كافة أشكال الضرائب سواء تلك التي على دخولها وعوائد منتجاتها (الضرائب على الدخل والقيمة المضافة) او تلك التي على اصولها (الضرائب العقارية ورسوم التسجيل والتوثيق والمصادقة) (أسوة بالتجربة التركية).

٢- السماح بخصم المبالغ الموقوفة من باقي إيرادات الواقف الخاضعة للضريبة على الدخل. (أسوة بالتجربة الامريكية حيث يتم إعفاء المؤسسات الخيرية من الضرائب على أموالها وكذلك الضرائب على ما يأتيها من إيرادات بشكل كلي، كما تشمل الحوافز الضريبية المتبرعين للهيئات الخيرية وغيرها من الهيئات بحيث يحصل الواقف على مزايا ضريبية تتمثل في خصم مقدار التبرع من وعاء ضريبة الدخل بما لا يزيد عن ٥٠% من الدخل الإجمالي المعدل الخاضع للضريبة^(١) أو إعفاء الشركات والمؤسسات الاقتصادية الهادفة للربح من الضريبة على الدخل اذا قامت بوقف ما يزيد عن ضعف مقدار الضريبة المفروضة عليها سنوياً (أسوة بالتجربة التركية) ولكن على أن تستمر الشركة او المؤسسة في تقديم الوقف لمدة ٣ سنوات لأنشطة التعليم العالي ولمدة ٥ سنوات لأنشطة البحث العلمى متواصلة.

٣- إعفاء المشروعات الاستثمارية التي تقوم بالمشاركة مع اموال الوقف من الضريبة على الدخل لتشجيع المستثمرين الجادين على مشاركة وضمن الاستثمار الجاد للأموال الموقوفة.

٤- إعفاء أرباح أسهم مشروعات المؤسسات الوقفية من الضريبة على الدخل.

(^١) Harvey s. Rosen and ted gayer، public finance، eight edition، Mcg raw hill، 2008.

وأخيراً ينبغي على الجامعات ومؤسسات البحث العلمي من أجل نشر ثقافة الوقف التعليمي أن تحرص على أن تكرم المساهمين في الوقف العالي من خلال الاحتفاء بهم في مناسبات تقييمها الجامعة، أو تسمية القاعات والمختبرات والكراسي الأكاديمية والبحثية ودفعات الخريجين و شوارع الجامعة بأسمائهم (أسوة بالتجربة السعودية والأمريكية)، واعتبارهم شركاء للجامعة في كل إنجازاتها ونجاحاتها، مع ملاحظة أن تحقيق الربح المادي من استثمار أموال الوقف ليس الهدف المبتغى نهائياً إذ أن هناك بعض الاستثمارات ذات عوائد غير مادية مطلوبة أيضاً مثل رفع جودة التعليم فالأمر يتطلب الموازنة بين الاعتبارات المادية والمعنوية بحيث يمكن توفير عائد مادي يمكن من خلاله الانفاق على مجالات تحقق عوائد غير مادية.

المراجع

أولا: المراجع العربية:

- د. أحمد إبراهيم ملاوي، دور الوقف في التنمية المستدامة، المؤتمر الثالث للأوقاف، الوقف الإسلامي " اقتصاد، وإدارة، وبناء حضارة"، الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٩.
- أحمد عبد العزيز قاسم محارب، المؤسسات المالية الإسلامية وتمويل التنمية المستدامة في التطبيق المعاصر، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، ٢٠٠٩.
- أحمد محمد عبد العظيم الجمل، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٧.
- الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، الكتاب الإحصائي السنوي، أعداد متفرقة
- د. المرسي السيد حجازي، دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي في البيئة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، مجلد (٤)، عدد (٢)، ٢٠٠٦.
- د. المرسي السيد حجازي، الأوقاف والتعليم الجامعي والبحث العلمي، تجارب ودروس مستفادة، حلقة عمل حول دور الأوقاف في دعم وتمويل التعليم العالي والبحث العلمي في البلدان الإسلامية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، ٢٨-٢٩/٩/٢٠١١.
- د. حامد عبد المجيد دراز، مبادئ الاقتصاد العام، الدار الجامعية، ٢٠٠١.
- د. حسن عبد الغني أبو غدة، دور الوقف في تعزيز التقدم المعرفي، المؤتمر الثالث للأوقاف، الوقف الإسلامي " اقتصاد، وإدارة، وبناء حضارة"، الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٩.

- حسناء بلج العتيبي، تجارب بعض الدول المتقدمة (أمريكا بريطانيا اليابان أستراليا) في تمويل التعليم العالي وسبل الاستفادة منها، مجلة العلوم التربوية والنفسية، العدد الخامس والعشرون، المجلد الثاني، أكتوبر ٢٠١١.
- خالد بن سليمان بن علي الخويطر، الوقف كوسيلة لدعم التعليم: رؤية مستقبلية، ندوة: ماذا يريد المجتمع من التربويين؟ وماذا يريد التربويون من المجتمع؟، العدد (٢٨)، وزارة المعارف، الرياض، ٢٠١١/٠٣/١١.
- د. دلالي الجيلالي، دور الوقف في النهضة العلمية والثقافية - قراءة في التجربتين الإسلامية والغربية- ، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية العدد ١٧، ٢٠١٧.
- د. سامي الصلاحيات، دور الوقف في تفعيل التعليم العالي في الجامعات الإسلامية، قراءة في خطة مشروع مؤسسة الوقف للدراسات العليا، مجلة الجامعة، الإيسيسكو للدعم والثقافة، اتحاد الجامعات الإسلامية، المملكة المغربية، ٢٠٠٤.
- سعيدة دغمان، الوقف العالي في الدول الغربية ودوره في تفعيل البحث العلمي (جامعة هارفارد نموذجاً)، ملتقى الوقف العالي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، معهد العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، مارس ٢٠١٧.
- د. صادق حماد محمد، تنمية وتطوير فرق العمل داخل الأوقاف الإسلامية لتفعيل عمليات البحث العلمي وتمويله في البلدان الإسلامية بالاستفادة من تجربة الترسن الغربي، دراسة مقارنة، حلقة عمل حول دور الأوقاف في دعم وتمويل التعليم العالي والبحث العلمي في البلدان الإسلامية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، ٢٨-٢٩/٩/٢٠١١.
- د. طارق عبد الله، عولمة الصدقة الجارية، نحو أجندة كونية للقطاع الوقفي، مجلة أوقاف، العدد ١٤، السنة ٨، ٢٠٠٨/٥.
- د. طارق عبد الله، التخطيط الاستراتيجي داخل الأوقاف الإسلامية، نحو دور ريادي للأوقاف في مجالات التعليم العالي والبحث العلمي، حلقة عمل حول دور الأوقاف

- في دعم وتمويل التعليم العالي والبحث العلمي في البلدان الإسلامية، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، ٢٨-٢٩/٩/٢٠١١.
- د. عبد الرحمن يسرى، الأوقاف الإسلامية في مجال البحث العلمي: أهميتها للتنمية والقضايا المتعلقة بتمويلها وكفاءة نشاطها، حلقة عمل حول دور الأوقاف في دعم وتمويل التعليم العالي والبحث العلمي في البلدان الإسلامية، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، ٢٨-٢٩/٩/٢٠١١.
- عبد العزيز قاسم محارب، المؤسسات المالية الإسلامية وتمويل التنمية المستدامة في التطبيق المعاصر، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة الاسكندرية.
- د. عبد الفتاح مصطفى غنيمه، الوقف في مجال التعليم والثقافة في مصر خلال القرن العشرين، سلسلة قضايا اسلامية، العدد ٨٩، ٢٠٠٢.
- د. علي صالح جوهر، د. محمد حسن جمعة، تمويل التعليم والوقف في المجتمعات الإسلامية (رؤية اقتصادية تربوية)، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، ٢٠١١.
- علي صالح علي الفقير، عبد الله بن حسين النعمة، حسام الدين الصيفي، آليات تمويل الوقف المؤقت ودورها في التنمية الاجتماعية، المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، المجلد (٣)، العدد (٢)، الجامعة الإسلامية الدولية، ماليزيا، ٢٠١٩.
- د. فياض عبد المنعم حسانين، دور الوقف الخيري في تمويل التعليم العالي في مصر، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، جامعة الازهر، العدد ١١، يناير، ٢٠١٤.
- د. محمد بو جلال، الحاجة إلى تحديث المؤسسة الوقفية بما يخدم أغراض التنمية الاقتصادية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، مارس ٢٠٠٣.
- د. محمد صالح الحناوي، الادوات المالية والمنتجات المبتكرة لتعبئة وادارة أموال الأوقاف الإسلامية في مجال التعليم العالي (مدخل عملي)، حلقة عمل حول دور الأوقاف في دعم وتمويل التعليم العالي والبحث العلمي في البلدان الإسلامية، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، ٢٨-٢٩/٩/٢٠١١.

المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والتجارية - كلية التجارة - جامعة دمياط

- د. محمود عباس عابدين، قضايا تخطيط التعليم واقتصادياته بين العالمية والمحلية، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٣.
- ممدوح الشرفاوي، مصر وتحديات المستقبل، دائرة حوار حول تعميق التصنيع المحلي وتحدياته، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، معهد التخطيط القومي، إبريل ٢٠٠٨.
- د. منذر قحف، الوقف الإسلامي، تطوره، إدارته، تنميته، دار الفكر، ٢٠٠٠.
- د. منذر قحف، الدور الاقتصادي لنظام الوقف الإسلامي في تنمية المجتمع المدني مع نظرة خاصة للدول العربية شرق المتوسط، ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت، ٨-١٢/١٠/٢٠٠١.
- د. مهدية أمnoch، الوقف الإسلامي الحديث بين تحديات الواقع وضرورة الإصلاح، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة عبد المالك السعدي، تطوان، المغرب.
- مي بنت ناصر بن عبد العزيز المقرن، دور المؤسسات التربوية في تأسيس ثقافة وقيمية، سلسلة دراسات ساعي العلمية (١٥)، مركز البحوث والدراسات الوقفية، دار مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، الرياض، ٢٠٢٠.
- مي على محمود حسن، الوقف كمصدر من مصادر التمويل بالتطبيق على قطاع التعليم العالي والبحث العلمي في مصر، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠١٤.
- وزارة التعليم العالي، دليل كليات ومعاهد التعليم العالي في جمهورية مصر العربية، مكتب وزير التعليم العالي، عام ٢٠٠٨/٠٧.
- وزارة المالية، موازنة الدولة، اعوام ٢٠٠٧/٠٦، ٢٠٠٨/٠٧، ٢٠٠٩/٠٨، ٢٠١٠/٠٩، ٢٠١١/١٠، ٢٠١٢/١١، ٢٠١٣/١٢، ٢٠١٤/١٣، ٢٠١٥/١٤.
- د. ياسر عبد الكريم الحوراني، المشكلات المؤسسية للوقف في التجربة الإسلامية التاريخية، مجلة أوقاف، العدد ١٤، السنة ٨، مايو ٢٠٠٨.

ثانياً: المراجع الأجنبية

- Arab fund for economic and social development, & Bibliotheca Alexandrina, On The Issues and Problems of Scientific Research in the Arab World, Conference booklet, 14-15/11/2006.
- AWQAF, The Western Experience in Developing Awqaf, eight-year, no.14, 5/2008.
- Harvey s. Rosen and Ted gayer, public finance, eight edition, Mcgraw hill, 2008.
- Hussein Elarag, Activating the role of the Islamic Waqf in human resources development in the Arab States, Munich Personal RePEc Archive (MPRA), 28 September 2016.
- Index Copernicus international 2010, Journal Master List, Warso, Poland, 2011
- Klaus schwab, the global Competitiveness Report 2013-2014, World Economic Forum, Insight Report, 2014
- Serkan Arslanalp, Fabian Bornhorst, and Sanjeev Gupta, Investing in Growth, Finance & Development, IMF, Vol. 48, No. 1, March 2011.
- Soumitra Dutta, Bruno lanvin and Sacha Wunsch-Vincent, The Global innovation index 2014, The human Factor innovation, Wipo, 2014.
- <http://data.albankaldawli.org/indicator/GB.XPD.RSDV.GD.ZS.1/12/2014>

- <http://data.albankaldawli.org/indicator/SE.XPD.TOTL.GD.ZS.1/12/2014>
- <http://data.albanaldawli.org/indicator/SE.XPD.TOTL.GB.ZS.1/10/2014>
- <http://data.albanaldawli.org/indicator/SE.XPD.TOTL.GD.ZS.1/10/2014>
- <http://data.albankaldawli.org/indicator/sp.pop.SCIE.RD.p6.1/10/20014>
- <http://data.albankaldawli.org/indicator/GB.XPD.RSDV.GD.Zs.1/10/2014>
- <http://data.albankaldawli.org/indicator/SP.POP.TECH.RD.p6.1/10/2014>
- [http://www.topuniversities.com/university-ranking/world-university-ranking/2014#sorting=rank+region="+country="+faculty="+stars=false+search](http://www.topuniversities.com/university-ranking/world-university-ranking/2014#sorting=rank+region=) 1/10/2014
- <http://data.albankaldawli.org/indicator/ip.JRN.ARTC.Sc.1/10/2014>

The Role of The State in Reviving El Waqaf Institution Activity in The Higher Education and Scientific Research Sector

*Mohamed Osman Abd el Wahed El Sayed**

*Amr Feteha Hanafy Mahmoud***

Abstract

El Waqaf activity in history was an evolving and remarkable in terms of capabilities and goals El Waqaf reached a large amount of the total productive wealth in all Islamic societies and the its properties has been estimated by the major properties in the cities, the best agricultural lands, mosques, schools, hospitals, and orphanages. However, El Waqaf activity has witnessed remarkable atrophy, especially in modern times, and several problems have emerged around it that have limited its importance and effectiveness. Today, given the scarcity of resources and the growing social needs, El Waqaf institutions may be attractive solution to governments which facing current constraints on public spending. Thus, these institutions may contribute to achieving efficiency gains in funding some social infrastructure projects or providing services based on their projects, thus reducing the costs incurred by the state to provide these projects. Then this paper examines the problems of El Waqaf system in Egypt in an attempt to formulate policies to revive that institution and use it effectively and efficiently in financing the higher education and scientific research sectors.

Keywords: Higher Education, Scientific research, government expenditures, El Waqaf.

(*) د. محمد عثمان عبد الواحد السيد، مدرس الاقتصاد العام بكلية التجارة، جامعة الاسكندرية. حاصل على درجتي الماجستير في المالية العامة في ٢٠١١ والدكتوراة في الاقتصاد العام في ٢٠١٦ من كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، ومحاضر سابق بكلية الاعمال والقانون، جامعة انجلترا روسكين، كامبريدج، المملكة المتحدة. لديه مجموعة من المؤلفات في مجال التنمية الصناعية والتجارة الدولية. يتخصص الباحث في مجالات الاقتصاد العام، المالية العامة، السياسات المالية، اقتصاديات الخدمات والمشروعات العامة، النظم الجمركية، الاقتصاد الإسلامي، ويهتم بمجالات البحث في: المشروعات الصغيرة، المناطق الحرة، الخصخصة، المشاركة بين القطاعين العام والخاص، ولدى الباحث ابحاث اخرى في مجالات: العلاقة بين الخصخصة وسوق المال، الاسكان الاجتماعي، الدعم الحكومي، الصناعات المتعثرة، التنافسية الصناعية، الفساد الجمركي، الوقف الخيري.

(**) د. عمرو فتحة حنفي محمود، مدرس الاقتصاد العام بكلية التجارة، جامعة الاسكندرية. حاصل على درجتي الماجستير في المالية العامة في ٢٠١١ والدكتوراة في الاقتصاد العام في ٢٠١٦ من كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، ومحاضر سابق بكلية الاعمال والقانون، جامعة انجلترا روسكين، كامبريدج، المملكة المتحدة. لديه مجموعة من المؤلفات في مجال التنمية الصناعية والتجارة الدولية. يتخصص الباحث في مجالات الاقتصاد العام، المالية العامة، السياسات المالية، التجارة الدولية، ويهتم بمجالات البحث في: السياسات الصناعية، الدعم الحكومي، اتفاقيات التجارة الدولية، الاقتصاد السمكي والزراعي، التنمية الاقتصادية، ولدى الباحث ابحاث اخرى في مجالات: اتفاقية الكوميسا، الاسكان الاجتماعي، الدعم الحكومي، الاقتصاد السمكي، الصناعات المتعثرة، التنافسية الصناعية، الفساد الجمركي، الوقف الخيري.